


العدد الرابع
ربيع الثاني 1447 هـ
أكتوبر 2025 م

مَدَائِدُ الْحَوْزَةِ

اقرأ في هذا العدد

تعرف على شخصية العدد



- الحديث المختلف (٤)
- إشارات من كتاب
- أصول المظفر (٣)
- الأبعاد التربوية
- في سورة البقرة
- تفضيل زيارة الحسين (٥)
- على سائر الأعمال (٢)
- ومواضيع أخرى..

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَدَائِدُ الْحَوْزَةِ

مجلة تصدر عن

حوزة العلامة المقدس السيد جواد الوداعي "قدس سره"
تعنى بالشأن الحوزوي، ينشر من خلالها كل ما يهم الحوزة
من بحوث ومقالات علمية في جميع الأبواب، بقلم
أساتذة وطلبة العلوم الدينية، وغيرها من الأمور التي
فيها نفع للباحثين عن الاستزادة.



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: العلم وديعة الله في أرضه،
والعلماء امانة عليه، فمن عمل بعلمه أدى أمانته،
ومن لم يعمل بعلمه كتب في ديوان الخائنين.
المصدر: الدرّة الباهرة ٢٤

باسمه تعالى

بتوفيق من الله نقدم عددنا الرابع من مجلة (مداد الحوزة)
الذي سعينا فيه جاهدين للمحافظة على قيمة ما نقدمه
للقارئ العزيز من المقالات والبحوث الإسلامية التي نطمح أن
ننفع بها فئات المجتمع كافة، وإننا ندعو كل ذي قلم من
طلاب العلوم الإسلامية للمشاركة وتحريك الأقلام
وتدوين الأفكار؛ حتى تتنور العقول والأبصار
وينتفع القراء الأخيار، والحمد لله رب العالمين.

إدارة التحرير

السيد محمود السيد سعيد الوداعي



مجلّة مداد الحوزة
العلمية، الإسلامية

مداد الحوزة

فهرس

البحوث والمقالات العلمية

٦

الحديث المختلف (٤)

لسماحة العلامة الشيخ محمود العال

١٣

الأبعاد التربوية في سورة البقرة

لسماحة السيد محي الدين المشعل

٢٢

إثارات من كتاب أصول المظفر (٣)

لسماحة السيد ياسر الساري

٣١

تفضيل زيارة الحسين (ع) على سائر الأعمال (٢)

لسماحة الشيخ علي الجفيري

٦١

معايير اختيار الخطيب

لسماحة الشيخ غازي السماك

٧١

لزوم الإيماء في حال العجز عن السجود

لسماحة السيد صادق المالكي

٧٥

الأثر التكويني للدعاء

لسماحة الشيخ محمود النجار



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مركز الجزيرة

فهرس

المواضيع العامة

٩٩

شخصية العدد

١٠٢

من قصص العلماء

١٠٥

من قصائد العلماء

١٠٨

تعريف بكتاب

١١١

من ذاكرة الحوزة



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مذكرات الحوزة

بجوت و مقالت علمية

الحديث والمختلف (٤)



سماحة العلامة الشيخ محمود العالي

باسمه تعالى

تناولت الحلقات السابقة بعضاً من أسباب وعوامل اختلاف الحديث، ويستمر الحديث في تناول ما نراد مهما من بقية العوامل. وفي هذه الحلقة نتناول عاملاً آخر، وهو النقل بالمعنى فنقول وبه نستعين

نقل الرواية والحديث عن المعصوم (ع) على نحوين: الأول: النقل بالنص أو ما يمكن أن نطلق عليه النقل الحرفي، وهو عبارة عن نقل نفس الألفاظ والحروف التي صدرت من النبي (ص) أو الإمام (ع)، فلا يتجاوز الراوي في نقل الحديث ألفاظ الإمام وكلماته فينقله نصاً، وهو يعتبر أصح النقل وأعلى، حيث ينقل الحديث عن الإمام بكلماته وألفاظه دون أن يدخل فيها فهمه.

الثاني: النقل بالمعنى، ومقتضى الأصل الأولى عدم قبول النقل بالمعنى، ولكن جاءت نصوص خاصة دلت على جواز نقل الحديث بالمعنى منها:

-معتبرة محمد بن مسلم قال: قلت لأبي عبد الله (ع):
أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص. قال: إن كنت تريد معانيه فلا بأس. (الوسائل ج ٢٧ ص ٨٠)



-معتبرة داوود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إني أسمع الكلام منك فأريد أن أرويه كما سمعته منك فلا يجيء. قال فتعمد ذلك؟ قلت: لا. فقال: تريد المعاني؟ قلت: نعم. قال: فلا بأس. (الوسائل ج ٢٧ ص ٨٠)

ويزيد هذا النص على معتبرة محمد بن مسلم أن جواز النقل بالمعنى في صورة تعدد نقله لفظاً من جهة النسيان وأمثال ذلك. فحينئذ يجوز النقل بالمعنى.

الفوارق بين النقل باللفظ والنقل بالمعنى:

في النقل باللفظ الراوي ينقل تمام الألفاظ والكلمات دون أن يدخل فهمه في نقله. وهذا أمر مهم من حيث لا يوجد احتمال أن الراوي غفل عن خصوصية أو قرينة أو مقام حال وأمثال ذلك مما لو نُقل لأثر في معنى الحديث وإذا لم يُنقل أعطى للحديث معنى آخر. إن هذا الإحتمال لا يأتي في النقل بالألفاظ والكلمات أصلاً. ولكن في النقل بالمعنى يأتي هذا الإحتمال. وهو أن الراوي لم ينقل نص الحديث بألفاظه وكلماته وكل ما له دخل في فهم المعنى. بل نقل في الحقيقة لنا فهمه بحسب ما فهمه فيأتي هذا الإحتمال في النقل بالمعنى. وإن كان مقتضى وثاقة الراوي وضبطه أنه متعهد بنقل تمام ما له مدخلية في فهم الحديث للآخرين. ومقتضى هذا التعهد يدفع احتمال غفلة أو تصرفه في حين النقل فيما له خصوصية في التأثير في المعنى.



ولكن هذا الإحتمال يتم ويصح فيما إذا لم نقف للحديث على حديث آخر يعارضه. فإذا وقفنا على حديث آخر يعارضه مشتمل على زيادة أو نقيصة يأتي احتمال أن النقل بالمعنى أوجد هذا التعارض.

وعلى ضوء ذلك يكون النقل بالألفاظ ونفس الكلمات مهمًّا جدًا. وقد يُقال بتقديم النقل بالنص على النقل بالمعنى لتطرق الاحتمال في النقل بالمعنى دون النقل بالنص.

وقد جاء في الحديث ما يُفهم منه نوع مدح للنقل بالنص كمعتبرة أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله (ع) قول الله جل ثناؤه: [الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه]؟ قال: هو الرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص منه. (شرح أصول الكافي ج ٢ ص ٢١١)

وبعد هذا التقديم نشأ عن جواز نقل الحديث بالمعنى مشكلة اختلاف الحديث، فقد يقع التعارض بين الحديثين وسببه هو النقل بالمعنى. ويفهم ذلك من خلال المقارنة بين الحديثين إذا كان موضوعهما واحد واشتمل أحد الحديثين على زيادة دون الآخر فيفهم أن هناك في أحد الحديثين نقل بالمعنى أو جب هذا الإختلاف.



قال الشيخ مهدي مرواريد حفظه الله في تقرير كلام أستاذه
السيد المرجع السيستاني دام ظله الشريف:

الناحية الثانية الاختلاف الناشئ من الخطأ والإشتباه.
لهذا العامل تأثير كبير في اختلاف الأحاديث وأسبابه خمسة:

السبب الأول: النقل بالمعنى والمراد منه هو تبديل ألفاظ الحديث
بألفاظ تفيد نفس المعنى. ومن الواضح اختلاف الأشخاص من
حيث الالتفات إلى دقائق الأمور واختلاف مستوياتهم في
الوعي والإدراك، وهذا يوجب فوات الكثير من الخصوصيات
الدخيلة في المعنى وبالتالي يورث اختلاف الأحاديث. فإن النقل
بالمعنى ليس سهلاً لأن الناقل لابد أن يميز بين الحقيقة والمجاز
وبين الفتيا والتعليم وبين الاستعارة والكناية. وعليه أن
يتفطن لمعاريض الكلام ولحنه. ولا بد أن يكون عارفاً
برموز الحديث وأسرار البيان.

يقول المحقق في المعارج:

المسألة الرابعة: يجوز رواية الخبر بالمعنى بشرط أن لا تكون
العبارة الثانية قاصرة عن معنى الأصل بل ناهضة بجميع فوائدها.

وهناك ظاهرتان نشأتا من النقل بالمعنى
لابد للفقهاء ملاحظتهما في الاستنباط:



أحدهما عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال: كل عصير أصابته النار فهو حرام حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه. فعلى هذا النقل قيل أن الحرمة مقيدة بإصابة النار. وعليه لو غلى بغير النار فليس بحرام.

ثانيتها: علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله (ع): إن العصير إذا طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو حلال.

فإذا فرضنا وحدة الرواية وأن الصورة الواقعية لها هي الثانية فيشكل ما قيل. انتهى (النهاج في علم الأصول - تقرير أبحاث السيد السيستاني ج ١ ص ٣٥٠-٣٥١)

نقلناه لما فيه من فوائد جمة وهي أولاً ضرورة ملاحظة خصائص الراوي الناقل للمعنى من كونه من أهل الفهم والوعي والالتفات والقدرة على التفريق بين الحقيقة والمجاز ويعرف معاريف الكلام وأمثال ذلك فيجب عند نقله للحديث بالمعنى الالتفات لهذه الخصوصيات فيحافظ عليها. وعليه: فلو كان الناقل للحديث بالمعنى فاقد لهذه الخصائص فلا يمكن التعويل تمام التعويل على نقله والأخذ بحديثه هذا أولاً.



وثانياً: الظاهر من كلام السيد السيستاني دام ظله أن رواية علي بن إبراهيم الأولى التي دلت على اعتبار إصابة النار ورواية علي بن إبراهيم الثانية لم تأخذ قيد الإصابة بالنار. بل المدار على الغليان سواء بالنار أو بغيرها يوجد بينهما تعارض واختلاف من حيث هل أن المدار في الحرمة على الغليان بواسطة النار أو أن المدار على مطلق الغليان ولو لم يكن بالنار كما هو ظاهر الرواية الثانية. فلو جعلناهما روايتين سوف يكون هناك تعارض من هذه الناحية. وأما لو كانت رواية واحدة وحديث واحد والقرينة على ذلك أن إبراهيم بن هاشم نقلها عن ابن سنان مرة بواسطة ابن محبوب ونقلها مرة أخرى عن ابن سنان بواسطة عبد الله بن المغيرة. وقلنا أن الرواية بحسب الواقع هي الثانية فعليه يكون العصير المغلي حرام مطلقاً على النار أو بغيرها وتكون الرواية الأولى نقلت بالمعنى دون اللفظ.



للإبعاد والتربوية في سورة والبقرة



سماحة السيد محي الدين المشعل



مَدَائِلُ الْحُزَّةِ

باسمه تعالى

(ألم)

لا يمكن أن نستوضح درسا تربويا واضحا من خلال الحروف المقطعة. سوى درس التسليم بما جاء به الله تعالى والتعبد به. فنحن نقرأ هذه الأمور ونؤمن بقرآنيتها. وأنها تمثل جانبا من الإعجاز القرآني. على الرغم من أننا لا نفهم شيئا منها. وفي ذلك أكبر درس تربوي وهو التسليم الذي يمثل مستوى راق من المستويات والمقامات التي تربط العبد بالله. وهو أحد المقامات التي وصل إليها نبي الله إبراهيم (ع).

(إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ).

ولعل في بعض ما يروى في تفسير معاني الحروف المقطعة من أنها إشارات إلى بعض أسماء الله الحسنى، أو اسمه الأعظم، ما يوجد حالة من التربية العرفانية بالله تعالى، على أساس أن قراءتها تمثل استحضارا لتلك الأسماء العظمى. واستحضارها استحضار لمعانيها. ومعانيها تحضر حالة التفاعل معها. الذي يعني حالة من التفاعل مع صاحبها الذي هو الله تعالى. وهو الذي يحقق جانبا من العلاقة المطلوبة بين العبيد والحق تعالى.

(ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ)

يمكن لنا أن نستجلي المعالم التربوية الآتية:

1- التربية المعرفية: من خلال عدم الاعتماد على غير العلم.



فعندما تحدث الآية عن الكتاب وصفته بأنه لا شك فيه، وبأي نحو فهمنا عدم الشك، أي إن فهمنا أن معنى الآية أن الكتاب هو هذا الذي لا شك في كونه هو الكتاب، أو فهمنا بأنه هو الذي لا شك في محتوياته وآياته، فعلى التقديرين كليهما، تتجلى الدعوة للتعامل مع الأشياء بدرجة من الوضوح الذي ينتفي معه كل شك وهو المستوى اليقيني.

2- التربية القرآنية: إذ جعلت الآية الكريمة القرآن هو الكتاب الذي يحقق الهداية للمتقين، فهو كتاب يهتدى به، ولذلك ينبغي أن يعظم ويبحل وهي الإشارة إليه بذلك.

3- تربية روح الهداية والاهتداء: وهذا هو المطلب الأساسي الذي من أجله أنزل القرآن وقد أشرنا لذلك في الفاتحة عند قوله تعالى "اهدنا الصراط المستقيم"، وذلك من خلال كون القرآن الذي يمثل المعرفة الحقة التي لا يحالها الشك، يمثل الهادي للمتقين.

(الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)

هذه الصفات الثلاث تمثل مجموعة

تربويات تتضح معالمها مما يلي:

1- التربية العقديّة: وذلك من خلال الإيمان بالغيب الذي يمثل جانباً من الجوانب الذي تحاول الكثير من النظريات التربوية المعاصرة إغفاله، وأيا كان معنى الغيب الذي تريده الآية أعني سواء كان الإيمان بالله فقط، أو به وبقية العقائد الحقة الأخرى،



فإنه يمثل جانباً تربوياً تأسيسياً جعلته الآية الشريفة السمة الأولى للمتقين، الذين يسعون للوصول إلى الهداية القرآنية.

2- التربية العبادية، المتجسدة في الصلاة: والتي سيأتي الحديث عنها في الكثير من الآيات، اللاحقة في هذه السورة وغيرها، لما تمثله الصلاة من الارتباط الشديد بين العبد وبين الرب سبحانه وتعالى، وأنها بمعنى الصلة أو الاتصال أو الوصل أو الصولة كما يحاول بعض العرفاء أن يفهمها.

3- التربية الإنسانية (الأخلاقية): حيث تتمثل في حالة من الإنفاق من رزق الله تعالى، لكل خلقه فإن حذف المنفق عليه كما هو ظاهر الآية يدل على عموم المنفق عليهم، ولذا نستجلي البعد التربوي الإنساني الذي يريد الإسلام أن يربيه في أتباعه، كما نستجلي من عموم الرزق كل ما يمثل خيراً منزلاً من عند الله تعالى، وهو ما دلت عليه بعض الروايات.

4- التربية المستديمة، والمستمرة: وهي مدلول الأفعال المضارعة في يؤمنون، ويقيمون، وينفقون، الكاشفة عن كون التقوى لا تتحقق إلا بالاستمرار على هذه الصفات.



(وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا
أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ)

وأما هذه الآية ففيها من المعالم التربوية ما يلي:
1- التربية العقائدية مرة أخرى: فإنها أكدت على أن من
المقومات للتقوى الإيمان بالرسالات السابقة على رسالة الإسلام،
مع الإيمان به معا، فلا يجدي الإيمان بأحدهما دون الآخر. ولا
يتحقق الإيمان بالرسالات الأخرى إلا من خلال الإيمان بالإسلام،
والقرآن وذلك لأنه لا سبيل لمعرفة تلك الرسالات إلا القرآن والإسلام.

2- تربية روح اليقين: واليقين مقام من المقامات الراقية التي
وصل إليها نبي الله إبراهيم (ع)، كما تشير الآية لذلك، حيث
يقول تعالى: (وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَلِيَكُونٍ مِنَ الْمُوقِنِينَ). كما أنه يمثل قيمة معرفية نهائية،
وهي المعرفة الجزمية التي تمثل العلم بدون أي شك وتردد،
وهي اعتماد اليقين في القضية العقديّة، وهي الإيمان باليوم الآخر.

(أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

وفي هذه الآية معالم تربوية تتجسد في:
1- تربية القدرة على إصدار الحكم
من خلال تحقق مجموعة مواصفات:
فإن المتقين الذين تقدم الحديث عنهم،



إذا اجتمعت فيهم مواصفات معينة. فإن النتيجة الطبيعية التي تترتب على وجود هذه المواصفات فيهم هي أنهم على هدى من ربهم. وأنهم هم المفلحون.

2- تربية طلب الهداية من الله تعالى: على رغم أنها تتحقق بتحقق المواصفات المتقدمة. لكن مع ذلك فقد أكدت الآية على أن الهدى الذي هم عليه هو هدى من ربهم.

3- ترشيد حب الذات: من خلال تربية البحث عن الفلاح الحقيقي. فلا يوجد أحد من الناس إلا وهو باحث عن المصلحة جالب لها لنفسه. دافع للمفسدة مبعدها عن نفسه. وقد اختصرت الآية الطريق على كل باحث عن ذاته يريد لها الفلاح والنجاح لها. وأوجزت له شروط الفلاح الدائم الذي هو منى كل عاقل في الوجود.

(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) تتجلى في هذه الآية تربية روح الوعي في التعامل مع الأصناف المختلفة في المجتمع. وأهم المعالم التربوية فيها هي:

1- التربية المجتمعية: أي تربية قدرة التعرف على المجتمع. وما فيه من العينات المتعددة والمختلفة والتي منها المتقين الذين تقدم الحديث عنهم وعن صفاتهم. والذين كفروا الذين هم مورد الحديث في الآية. والمتظاهرين بالإيمان كما سيأتي الحديث عنهم.



2- التعرف الهادف على الأصناف المجتمعية: فإن التقسيم المجتمعي قد يكون متعددًا ومتكثراً، كالتقسيم للفقراء والأغنياء والأصحاء والمرضى، ولكن القرآن لما لم يكن له هدف بتلك التقسيمات وإنما كان هدفه بالتقسيم المرتبط بالهداية والضلال ذكر خصوص الأقسام الثلاثة.

3- تربية الاستفادة من الطاقات وتسخير الجهد والوقت فيما يمكن أن يتحقق معه الأثر: وأما ما لا أثر فيه، فلا ينبغي إضاعة الجهد أو الوقت فيه.

وربما يقال إن الآية دالة بإطلاقها على عدم الدعوة إلى الله إذا كان المدعويين من الذين كفروا. إلا أن هذا لا يمكن الالتزام به، لما ورد من النصوص الكثيرة كتاباً وسنة على ضرورة الدعوة إلى الله سواء كان المدعويين كفاراً أم غيرهم. لذلك لا بد أن نحمل الآية هنا على خصوص الذين نعلم مسبقاً بعدم تأثرهم بالدعوة وتفاعلهم معها خصوصاً، دون من نحتمل فيهم التأثير والتفاعل.

(حَتَّمُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى
أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

للمفسرين في هذه الآية سيل عرم من البحوث اللغوية، والعقدية التي ترتبط بالجبر والتفويض، وغيرها. ولكن أهم معالم البحث التربوي فيها هي:



١- التربية العقلية التي تتعامل مع البرهان: على أساس أن الآية الشريفة تتحدث عن الدليل الذي من أجله لم تكن الدعوة للكافرين نافعة. وهو أنه ختم الله على قلوبهم. وعلى سمعهم. وأن على أبصارهم غشاوة. فكأن الآية تريد أن تتحدث عن حالة من فقدان وسائل التأثير المعرفية لدى هؤلاء الكافرين. وهي أدوات الحس التي تمثل رأس المال لدى الإنسان الذي يريد أن يهتدي. لذلك نستفيد كما حملنا الآية السابقة على أن الدعوة تسقط عنا تجاه كل من أهمل الاستفادة من أدوات المعرفة التي أعطاها الله إياه. أو كان مصرا على عدم التأثير بالدعوة التي تأتيه من الله أو من عبيد الله. وهو البرهان الذي تقدمه الآية الشريفة على عدم جدوى الدعوة معه. وهو المعلم التربوي الواضح فيها.

٢- التربية الاستدلالية: وهي أن الآية الكريمة تعلمنا أن نستدل على مطالبنا عندما نتحدث بها. وهو ديدن القرآن في كل دعاواه التي يدعو إليها. فلا يطلق الدعوى إلا معها دليلها الذي يثبتها.

٣- تربية البصيرة: من خلال ذم هذه الحالة التي تتجسد في تعطيل كل الوسائل التي من شأنها أن تسخر في الوصول إلى أرقى حالات المعرفة.



٤- تقويم الحواس: فيما يمكن أن يرقى بالإنسان في معرفة الله تعالى، وذلك على أساس أن الكافرين لم يعطوا حواسهم عن الاستفادة إذ أنهم استفادوا منها، لكن لم تكن الاستفادة في الطريق الصحيح، لذلك يمثل هذا الذم لهم ذمًا لسوء الاستفادة منها. الأمر الذي يحتم على كل عاقل تقويم الاستفادة منها.

٥- تربية روح الارتباط بالله والتوكل عليه: من خلال الدعاء بأن لا يكون الإنسان ممن ختم على أعضائه وجوارحه.



ثأروت منسركتاب وُصول وُلمظفر (٣)



سماحة السيد ياسر الساري

باسمه تعالى

المقال الثالث: الأصول اللفظية.

وفيه إثارتان: الإثارة الأولى: المشتق.

إنه يجدر قبل الدخول في أي بحث العناية بتحرير محل النزاع. وذلك لتأثيره في اتجاه البحث ودقة الاستنتاج.

قال الشيخ المظفر تحت عنوان: اختلاف المشتقات من جهة المبادئ: قد يتوهم بعضهم أن النزاع هنا لا يجري في بعض المشتقات الجارية على الذات، مثل: النجار والحياط والطبيب والقاضي. ونحو ذلك مما كان للحرف والمهن. بل في هذه من المتفق عليه أنه موضوع للأعم. ومنشأ الوهم أنا نجد صدق هذه المشتقات حقيقة على من انقضى عنه التلبس بالمبدأ - من غير شك - وذلك نحو صدقها على من كان نائماً - مثلاً - مع أن النائم غير متلبس بالنجارة فعلاً أو الحياطة أو الطبابة أو القضاء، ولكنه كان متلبساً بها في زمان مضى. وكذلك الحال في أسماء الآلة كالمنشار والمقود والمكنسة. فإنها تصدق على ذواتها حقيقة مع عدم التلبس فعلاً بمبادئها. والجواب عن ذلك: أن هذا التوهم منشأ الغفلة عن معنى المبدأ المصحح لصدق المشتق، فإنه يختلف باختلاف المشتقات، لأن أنه تارة يكون من الفعليات، وأخرى من الملكات، وثالثة من الحرف والصناعات. مثلاً: اتصاف زيد بأنه قائم إنما يتحقق إذا تلبس بالقيام فعلاً، لأن القيام يؤخذ على نحو الفعلية مبدأ لوصف "قائم" ويفرض الانقضاء بزوال فعلية القيام عنه. وأما اتصافه بأنه عالم بالنحو أو أنه قاضي البلد، فليس بمعنى أنه يعلم ذلك فعلاً أو أنه مشغول بالقضاء بين الناس فعلاً، بل بمعنى: أن له ملكة العلم أو منصب القضاء، فما دامت الملكة أو أجل وظيفة موجودتين فهو متلبس بالمبدأ حالاً وإن كان نائماً



أو غافلاً. نعم، يصح أن نتعقل الانقضاء إذا زالت الملكة أو سلبت عنه الوظيفة. وحينئذ يجري النزاع في أن وصف القاضي - مثلاً - هل يصدق حقيقة على من زال عنه منصب القضاء. وكذلك الحال في مثل النجار والحياط والمنشار. فلا يتصور فيها الانقضاء إلا بزوال حرفة النجارة ومهنة الحياطة وشأنية النشر في المنشار. والخلاصة: أن الزوال والانقضاء في كل شئ بحسبه. والنزاع في المشتق إنما هو في وضع الهيئات مع قطع النظر عن خصوصيات المبادئ المدلول عليها بالمواد التي تختلف اختلافاً كثيراً. انتهى كلامه.

أقول: وهذا التنبيه مهم جداً. ومحصل كلامه أنه لا بد من ملاحظة خصوصيات المبادئ من حيث طبيعة المبدأ الملحوظ في التلبس. هل هو الملكة أم الحدث؟ وبتعبير آخر: ملاحظة سياق الوصف المأخوذ في الدليل. فلو كان السياق هو أخذ الوصف على نحو الملكة كالطبيب فلا يجري النزاع من حيث التلبس الفعلي بالحدث وعدمه. بل من حيث التلبس بالملكة وعدمه. وهنا نقاط:

(١) يختص محل النزاع بما إذا كان الوصف مأخوذاً كقيد لموضوع الحكم. فلا يدخل في محل النزاع حالة أخذ الوصف موضوعاً للحكم. ففي مثل ماد ١ على كراهية التغوط تحت الشجرة المثمرة يكون محل النزاع هو اشتراط تلبس الشجرة بالثمر وعدمه. لأنه هو قيد موضوع الحكم. وهو محل النزاع. بينما لا إشكال في اشتراط تلبس الشجرة بهيئة الشجرية التي هي موضوع الحكم. فلا يشمل الحكم حالة تحول الشجرة إلى أخشاب.



وذلك لأن عنوان الشجر هو الموضوع ذاته لا قيده. والخاصة: إن محل النزاع هو الوصف المأخوذ قيماً في الموضوع. فلا يدخل فيه ما هو مأخوذ موضوعاً حتى لو كان من قبيل الأوصاف.

(٢) كما لا يدخل في محل النزاع ما لودلت قرينة على إن الوصف المأخوذ قيماً للحكم ليس ملحوظاً على جهة التلبس. وقد ينبه عليه ببعض الأمثلة. نظير: ما جاء في كراهة الوضوء بالماء المسخن بالشمس، معللاً في الرواية بأنه يورث البرص. فما هي مناسبة هذه العلة؟ فقد يقال بأن مناسبة العلة هي كونه سُخِنَ بالشمس حتى لو زالت صفة السخونة عنه.

ونظير ما جاء في ثواب إفطار الصائم. ماذا لو شرب قليلاً من الماء فأفطر بذلك قبل تلبية الدعوة؟ فإنه قد يقال بأن مضمون من فطر صائماً جاء في سياق من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة. فالملاحظ في الخطاب هو حاجة الصائم للشبع والارتواء، وليس مجرد كسر الصيام.

ونظير ما لودل دليل على ثواب خاص في إكرام زائر الحسين، هل يشمل حالة كونه في طريق الرجوع إلى بلده؟ فقد يقال بأن مناسبة المضمون هي إكرام الزائر وهي تقتضي الأعم من حالتي الذهاب والإياب.



الاثارة الثانية: الأوامر.

قال الشيخ المظفر في صيغة الأمر: والحق أنها ظاهرة في الوجوب. ولكن لا من جهة كونها موضوعة للوجوب، ولا من جهة كونها موضوعة لمطلق الطلب وأن الوجوب أظهر أفراده. وشأنها في ظهورها في الوجوب شأن مادة الأمر. على ما تقدم هناك: من أن الوجوب يستفاد من حكم العقل بلزوم إطاعة أمر المولى ووجوب الانبعاث عن بعثه. قضاء لحق المولوية والعبودية. ما لم يرخص نفس المولى بالترك ويأذن به. وبدون الترخيص فالأمر لو خلي وطبعه فشأنه أن يكون من مصاديق حكم العقل بوجوب الطاعة. فيكون الظهور هذا ليس من نحو الظهورات اللفظية. ولا الدلالة هذه على الوجوب من نوع الدلالات الكلامية. إذ صيغة الأمر - كمادة الأمر - لا تستعمل في مفهوم الوجوب لا استعمالاً حقيقياً ولا مجازياً. انتهى كلامه.

أقول: وهنا نقاط:

(١) حكم احتمال الرخصة.

بناء على أن ظهور الأمر في الوجوب راجع إلى حكم العقل بطاعة المولى وليس إلى الدلالة اللفظية للأمر. فلو جاء دليل منفصل على عدم الوجوب فهو ليس من قبيل التصرف بالجمع العرفي بين دالتين كما يظهر من بعض الكلمات، بل هو حينئذ من قبيل الرخصة الرافعة لموضوع حكم العقل بطاعة المولى.



وعليه، لو احتف الأمر باحتمال الرخصة بدرجة معتد بها عقلايياً. لا يمكن الرجوع إلى حكم العقل بلزوم الفعل من باب طاعة المولى وذلك لعدم إحراز موضوع حكم العقل وهو طلب المولى على جهة الإلزام. كما لا يمكن نفي احتمال الرخصة بظهور الأمر في الوجوب وذلك لما تقدم من أن منشأ الوجوب ليس هو الظهور الدلالي للأمر. فلا بد من الرجوع حينئذ إلى دليل من خارج أو اقتضاء الأصل العملي في المقام. وقد يُمثل لذلك بالأمر بصلاة الجمعة: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ.." (الجمعة ٩). فإن هذا الخطاب محتف بشهرة فقهية على إن هذا الطلب ليس على إطلاقه بل هو مع السلطان العادل، وهذه الشهرة مظنة وجود رخصة في ترك الجمعة وإن لم تُذكر صريحاً في الخطاب.

(٢) الشك في كون الأمر مولوياً.

وبناء على ما تقدم من أن الوجوب ناشيء عن حكم العقل بلزوم طاعة المولى. فإن علم أن الأمر مولوي فمقتضى حكم العقل لزوم الانبعاث عن أمر المولى. وأما إذا قامت قرينة لفظية أو مقامية على إن الأمر إرشادي لا مولوي. فلا شك في أنه لا موضوع لحكم العقل بالطاعة. وذلك نظير الأمر في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ.." (البقرة ٢٨٢). وقوله تعالى: "وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ.." (البقرة ٢٣٣).



فإن مناسبة الحكم والموضوع في المقامين تصرف ظهور الأمر إلى كونه إرشاداً لمصلحة من له الحق، فلا يكون الفعل المذكور فيهما واجباً لو أراد صاحب الحق التنازل عن حقه. هذا كله واضح، ولكن الكلام مع الشك في كون السياق مولوياً أو إرشادياً، فحينئذ قد يقال: لا يجري الحكم العقلي بلزوم الانبعاث، وذلك لأنه لا يمكن أن يكون الخطاب منقحاً لموضوعه، كما لا وجه لدعوى أصالة ظهور الأمر في الوجوب حيث إننا نفينا الدلالة اللفظية للأمر على الوجوب. فينتهي الأمر حينئذ إلى الأصل العملي والذي يختلف حسب الموارد: فالاستصحاب حيث تكون حالة سابقة للحكم أو الموضوع، والاشتغال بالجمع أو التخيير حيث يكون علم إجمالي بالتكليف، والبراءة حيث لا تكون حالة سابقة ولا علم إجمالي بالتكليف.

(٣) الأمر بعد توهم الحظر.

قال الشيخ المظفر: إن مثل هذا الأمر هو إنشاء بداعي الترخيص في الفعل والإذن به، فهو لا يكون إلا ترخيصاً وإذنناً بالحمل الشائع، ولا يكون بعثاً إلا إذا كان الإنشاء بداعي البعث، ووقوعه بعد الحظر أو توهمه قرينة على عدم كونه بداعي البعث، فلا يكون دالاً على الوجوب، وعدم دلالة على الإباحة بطريق أولى، فيرجع فيه إلى دليل آخر من أصل أو أمارة، مثاله قوله تعالى: "وإذا حللتم فاصطادوا" (المائدة ٢).



أقول: ونفيه (قدس سره) دلالة الأمر على الإباحة بعد توهم الحظر قد يكون موهماً. وذلك لأنه لا شك في دلالة على الرخصة في الفعل بالحمل الشائع كما صرح في كلامه. فمقصوده أنه لا يدل على الإباحة بالمعنى الخاص أي ما يتساوى طرفاده في قبال رجحان الفعل أو مرجوحيته.

ثم إن القول بعدم دلالة الأمر بعد الحظر على الوجوب إنما هو فيما إذا لم تكن قرينة على كون ذلك الأمر وارداً على سبيل الوجوب والإلزام. وقد يُمثَّل لذلك بقوله تعالى: "إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ. فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا. وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ" (البقرة ١٥٨). فإنه قد يقال بدلالة القرينة السياقية والمقامية على أن السعي واجب كجزء من شعائر الحج والعمرة. غاية الأمر أنه كان يُظن أن وجود الأصنام على الصفا والمروة مانع عن أداء تلك الشعيرة. فجاء الأمر لرفع ذلك الحظر. وبعد ارتفاع الحظر يرجع الحكم إلى سياقه الأول وهو كون الصفا والمروة من الشعائر المتصلة بالحج. قال في تفسير الصافي: وفي الكافي والعياشي عن الصادق (ع) أنه سُئِلَ عن السعي بين الصفا والمروة فريضة أم سنة فقال فريضة قيل أو ليس قال الله عز وجل فلا جناح عليه أن يطوف بهما. قال كان ذلك في عمرة القضاء أن رسول الله (ص) شرط عليهم أن يرفعوا الأصنام من الصفا والمروة فتشاغل رجل عن السعي



حتى انقضت الأيام و أعيدت الأصنام فجاؤوا إليه فقالوا
يا رسول الله إن فلاناً لم يسع بين الصفا والمروة وقد أعيدت
الأصنام فأنزل الله تعالى: {إن الصفا والمروة} إلى قوله فلا جناح
عليه أن يطوف بهما. أي وعليهما الأصنام. انتهى.
(الصافي، تفسير الآية ١٥٨ من سورة البقرة).

(٤) عدم وصول النوبة إلى الأصل في تقسيمات الواجب.
قال الشيخ المظفر فيما يتصل بما هو الأصل عند الشك في
نوع الواجب: وهذا البحث لا يستحق أكثر من هذا الكلام.
لقلة البلوى به. انتهى كلامه.

أقول: وكلامه صحيح فيما يتصل بقلة البلوى بالشك في نوع
الواجب هل هو تعبدي أو توصلي. تعييني أو تخيري .. إلى آخره.
فإنه لا تصل النوبة غالباً إلى الشك في نوع الواجب. وذلك لأن
الموارد لا تخلو غالباً من وجود قرينة في الخطاب على نوع الواجب.
مثلاً: لا يوجد مورد في الفقه تصل النوبة إلى الشك في كون
الواجب تعبدياً أو توصلياً. وذلك لأن العباديات في الشريعة
محصورة ومعلومة. كما إنه يمكن العلم بكون الواجب عينياً
أو كفاثياً من مصب الأمر. فتارة يكون مصبُه بعث المكلف إلى
الفعل على نحو الإخلال على المكلفين نظير الأمر بصلاة الآيات فهو
ظاهر في العيني. وتارة يكون مصبُ الأمر إيجاد طبيعة المأمور به
كطلب تطهير المسجد من النجاسة أو دفع العدو فهو ظاهر في
كون الطلب كفاثياً.



وكذا في موارد التعييني والتخييري، فإنه في التخييري تكون قرينة في الخطاب على وجود عدل للواجب، نظير: "لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ .. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بِالِغِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا .." (المائدة ٨٩، ٩٥).

وكذا في موارد الفور والتراخي والمؤقت الموسع والمضيق، فإنه قد يقرن الأمر بالتوقيت فيدل على وجوب إيقاع الفعل ضمن الوقت، نظير قوله تعالى: "أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ، إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا" (الاسراء ٧٨). وقد لا يؤقته لكنه يقيم قرينة على الفور نظير دلالة الفاء على الفور في لفظ الأمر: "فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ" (الحجر ٣٩)، ولذلك قال لابليس: "قَالَ مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ .." (الأعراف ١٢). وإذا لم يقم قرينة على التوقيت ولا الفورية فذلك يقتضي الظهور في التوسعة، نظير: "فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ .." (البقرة ١٩٦). ولم يقيده بالفور حين الرجوع، نعم، العقل في هذه الموارد حاكم بعدم جواز التراخي إلى حد الاستخفاف بتضييع الواجب.



تفضيل زيارة و الحسين (ع) على سائر الأعمال (٢)



سماحة الشيخ علي أحمد الجفيري

باسمه تعالى

بعد اتّضح الوجه في التوقّف في الجزم بأفضليّة زيارة الحسين (ع) على سائر الأعمال في الحلقة السابقة من هذا المقال، تصل النوبة في هذه الحلقة إلى ضرورة رفع التعارض -برقعته الواسعة- بين الروايات التي تناولت مفهوم الأفضليّة في العبادات، حيث إنّ إيجاد الفهم العامّ لما تريد أن تشير إليه هذه الروايات، سيكون خير معين لفهم الموقف النهائي من تقديم زيارة الحسين (ع) على سائر الأعمال، وهل أنّ هذه الأفضليّة ثابتة أو غير ثابتة، وقد اتّضح المقدار الواسع في اختلاف الروايات الواردة في هذا الشأن، ويمكن معالجة هذا التضارب الظاهري ورفعه بعدّة وجوه كالتالي:

الوجه الأوّل: الترجيح بالصناعة:

وذلك بالالتزام بأصل التعارض في أغلب هذه الروايات، ثمّ ترجيح واحدٍ من بين هذه الأعمال وفقاً للمرجّحات الصناعيّة، فيُستثنى غير الحجّة ممّا لم يثبت، ويستثنى ما لا تعارض مستقرّ فيه، كجعل أفضل الأعمال أحمرها، وأدومها، وما كان في سنّة، فإنّه من الكيفيات والأوصاف التي تتّصف بها الأعمال، لا أنّها أعمالٌ بذاتها، فلا تدخل في المفاضلة من أوّل الأمر، ويجمع ما يمكن الجمع بينه، ممّا كان عامّاً وخاصّاً، ومطلقاً ومقيّداً، وما أشبه ذلك، كما في المفهوم والمصداق، والسبب والنتيجة، وغير ذلك من وجوه الجمع العرفي التي سيأتي بعضها.



الوجه الثاني: صيغة (أفعل) على غير بابها:

فمن الوجود: حمل صيغة (أفعل) على غير بابها. فيكون معنى: (الأفضل) هو: الفاعل (الفاضل). أي: ما فيه فضل، وهذا يحتاج إلى قرينة. وإن كان مشهوراً في اللغة كاستعمال دارج. ولعل من قرائنه عدم إمكان الالتزام بالأفضلية في جميع ما ورد، ومع كثرته وكثرة الاختلاف فيه. يكون ذلك قرينة على حمل صيغة (أفعل) على غير بابها لرفع الإشكال. ويتضح أنّ هذا الوجه يسلم بأصل الإشكال كما لا يخفى.

الوجه الثالث: تقدير (من) محذوفة:

ومن الأجوبة: حمل الروايات على حذف (من). فيكون المعنى: أنّه من أفضل الأعمال كذا. ومن أفضل الأعمال كذا. فتكون المقايسة ما بين ما ثبتت أفضليته وفقاً لهذه الروايات، وما بين غيرها من الأعمال. أمّا المقايسة بين نفس هذه الأعمال الفاضلة فيما بينها فمسكوت عنه تارةً. ومفضّل أخرى. وقد يؤيده الخبر: عن حماد بن عثمان أنّه سأل أبا عبد الله (ع) قال: (أخبرنا عن أفضل الأعمال يوم الجمعة. فقال: الصلاة على محمّد وآل محمّد مئة مرّة بعد العصر. وما زدت فهو أفضل). فالصلاة عليه (ص) مائة مرّة هو جواب: أفضل الأعمال يوم الجمعة. ثم: ما زاد عليها فهو الأفضل منها. ممّا يعني أنّ المئة ليست هي الأفضل. بل هي: من الأفضل.



وكذلك ما ورد عن أبي جعفر^(ع): (ثلاثةٌ من أفضل الأعمال: شبعة جوع المسلم. وتنفيس كربته. وتكسو عورته). فقد ورد أنّ أفضل الأعمال مواساة المؤمن. وأداء حقه. وإدخال السرور في قلبه. وما هو مذكورٌ في هذا الحديث بعض مصاديق ذلك. وقد عبّر عنه ب (من أفضل الأعمال).

وكذلك ما ورد: عن أبي علقمة مولى بني هاشم قال: (صلى بنا رسول الله^(ص) الصبح. ثم التفت إلينا فقال: معاشر أصحابي. رأيت البارحة عمي حمزة بن عبد المطلب. وأخي جعفر بن أبي طالب. وبين أيديهما طبقٌ من نبي. فأكلا ساعةً. فتحول لهما النبق عنبًا. فأكلا ساعةً. فتحول العنب رطبًا. فدنوت منهما. فقلت: بأبي أنتما. أي الأعمال أفضل؟ فقالا: وجدنا أفضل الأعمال الصلاة عليك. وسقي الماء. وحبّ علي بن أبي طالب). فهنا سقي الماء أفضل الأعمال من بين ثلاثة أعمال مقايسةً ببقية الأعمال. إلا أنه قد ورد في غير هذا الخبر عنه^(ص): (من أفضل الأعمال عند الله عزّ وجل: إبراد الأكباد الحارة. وإشباع الأكباد الجائعة). إلا أن يقال: إنّ التبويض هنا بلحاظ العملين المقابلين الذين جعلهما^(ص) أفضل الأعمال. وهما: الصلاة عليه. وحبّ الأمير^(ع). وكذلك ما ورد عن أبي عبد الله^(ع): (وأما الجهاد الذي هو سنّة. فكأن سنّة أقامها الرجل. وجاهد في إقامتها. وبلوغها. وإحيائها بالعمل. والسعي فيها. من أفضل الأعمال). والحال أنّه (ع) قد عبّر عن نفس هذا المضمون (الإحياء والمداومة على سنّة) بأنّه أفضل



الأعمال بدون (من)، فقد ورد عنه (ع): (أفضل الأعمال ما داوم عليه العبد وإن قل)، وكذا بالنسبة إلى الجهاد مع اختلاف مصداقه.

وهذا الوجه يسلم بأصل الإشكال، وينقل التفاضل إلى الإجمال دون الحسم التفصيلي للأعمال المتفاضلة.

الوجه الرابع: اختلاف المقاييس:

ومن الأجوبة أن يُقال: إن بعض هذه الأحاديث تتكلم عن مقاييس مختلفة لا تضارب بين متعلقاتها مع اختلاف المنظور إليه في القياس وميزان التقييم، فمنها ما عبّر بأحبّ العبادات، فالمنظور هنا هو مقياس الأحيّة، ومنها ما عبّر ب(أفضل)، وهذا مقياس آخر، وهو مقياس الأفضليّة، ومنها ما عبّر بالأعظم أجزاءً، وهو مقياس ثالث ناظر إلى الأعظميّة، ومنها ما عبّر بخير الأعمال، وسيّد الأعمال، فهذان مقياسان آخران للمقاييس: الخيريّة والسيادة، وغير ذلك.

فهذه حيثيات متعدّدة في نفس مقياس التفاضل والتفاوت، وبالتالي: ليس من الضرورة أن تكون العبادة الأعظم أجزاءً هي الأفضل قدرًا في ذاتها، ولا أن تكون العبادة الأفضل هي الأحبّ إلى الله تعالى، فلا تعارض من هذه الجهة على الأقل. وهذا من قبيل ما ورد من أن فاطمة (ع) أحبّ إلى رسول الله (ص)



من عليّ^(ع)، والأمير^(ع) أكرم - أو أعزّ - عليه منها، فالأول تفضيلٌ بمقياس المحبوبيّة، والثاني تفضيلٌ بمقياس الكرامة، فلا يعني ذلك تفضيل الزهراء^(ع) على عليّ^(ع) بحسب المقياس القريني العام، ولا العكس من هذه الجهة.

وقد يؤيّد ذلك بما ورد عن الصادق^(ع) - كما في الخبر المتقدّم -: (من أحبّ الأعمال إلى الله: زيارة قبر الحسين^(ع))، وأفضل الأعمال عند الله: إدخال السرور على المؤمن وأقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجدٌ باكٍ). فلاحظ أنّ زيارة الحسين^(ع) في هذا الخبر هي (من) أحبّ الأعمال، بينما هي في خبر آخر عنه^(ع): (إنّه أفضل ما يكون من الأعمال). ثمّ أتبع ذلك بقوله^(ع) في هذا الخبر بأنّ إدخال السرور هو أفضل الأعمال، ومع ذلك فإنّ أقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجداً، فلا تنافي مع اختلاف مقاييس التفضيل، فالأفضل شيءٌ، والأحبّ شيءٌ آخر، والأقرب شيءٌ ثالثٌ، وهكذا.

على أنّه تقدم ضعف سند هذه الرواية، فلا تصلح للاحتجاج بها على الإشكال الثاني المتقدّم، وملاحظة هذا الوجه تفضي إلى الالتزام بعدم أفضليّة بعض العبادات فيما لو خرجت أخرى عن مضمار المقايسة بملاحظة مقياس آخر، وتبقى المفاضلة في داخل المضمار الواحد بملاحظة المقياس الواحد محتاجةً إلى وجهٍ آخر - غير هذا الوجه - لترجيح المقدّم.



الوجه الخامس: النسبية الشخصية:

بأن يُقال: إنَّ الأفضليَّةَ نسبيَّةٌ ومتفاوتةٌ بحسب استعدادات الأفراد وأوضاعهم وحالاتهم الخاصة. فمنهم من تكون المبرزات هي الأفضل في حقِّه؛ باعتبار تمكَّنه من ذلك، ومنهم من تكون الزيارة أفضل بالنسبة إليه؛ لحاجته روحياً إليها، أو لعدم سبق زيارته في الماضي، أو لكونه مقلِّلاً، ومنهم من يكون الجهاد هو الأفضل بالإضافة إليه؛ لقدرته، أو لخصوصية فيه، كما لو كان انضمامه مؤثراً لشجاعته أو وجاهته، أو لحاجة الطرف إلى كثرة المجاهدين، وهكذا.

وقد تكون هذه النسبية بلحاظ الفرد الواحد أيضاً؛ حيث قُسمت الأعمال على جوارحه المختلفة من حيث التفضيل، فيكون العمل الأفضل للإنسان الواحد من حيث جارحة اليد هو العمل الفلاني، فهناك أعمالٌ عديدةٌ تابعةٌ لليد، والأفضل من بينها هو كذا من الأعمال، والعمل الأفضل بالنسبة إلى نفس هذا الفرد من حيث البصر - إذا قورن بالأعمال التابعة للبصر - عملٌ آخر، وهكذا، بل إنَّ نفس قيم الأعمال بالنسبة إلى الجوارح - إذا ما أُضيفت إلى بعضها البعض - ليست واحدةً بلحاظ قيمة الجارحة نفسها، فليست قيمة البصر وسائر الجوارح كقيمة القلب؛ لأنَّ الأعمال الجوارحية تابعةٌ مترشحةٌ عن القلب، وبالتالي فإنَّ الأعمال التابعة للقلب تكون أفضل مطلقاً من كلِّ الأعمال التابعة لليد مثلاً.



وهذا بمجموعه ما قد يُفهم من الرواية الواردة عن مولانا الصادق (ع). حيث جاء فيها قوله (ع): (لأنَّ الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم، وقسمه عليها، وفرقه فيها، فليس من جوارحه جارحةٌ إلا وقد وُكِّلت من الإيمان بغير ما وُكِّلت به أختها، فمنها قلبه -الذي به يعقل، ويفقه، ويفهم-، وهو أمير بدنه الذي لا ترد الجوارح ولا تصدر إلا عن رأيه وأمره، ومنها عيناه اللتان يبصر بهما، وأذناه اللتان يسمع بهما، ويداه اللتان يبطش بهما، ورجلاه اللتان يمشي بهما، وفرجه الذي الباه من قبله، ولسانه الذي ينطق به، ورأسه الذي فيه وجهه، فليس من هذه جارحةٌ إلا وقد وُكِّلت من الإيمان بغير ما وُكِّلت به أختها بفرض من الله تبارك اسمه، ينطق به الكتاب لها، ويشهد به عليها.

ففرض على القلب غير ما فرض على السمع، وفرض على السمع غير ما فرض على العينين، وفرض على العينين غير ما فرض على اللسان، وفرض على اللسان غير ما فرض على اليدين.. الخبر). وهذه الرواية من مغانم وكنوز آل محمّد (ص) التفصيليّة، فلتلحظ.

وممن ارتضى هذا الجواب: العلامة المجلسي (ص). قال في البحار: (أن يقال: إنّه يختلف بحسب الأحوال والأشخاص، كما نقل أن النبي (ص) سُئل: أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة لأوّل وقتها. وسُئل أيضًا: أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: برّ الوالدين. وسُئل: أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: حجٌّ مبرورٌ. فخصّ كل سائل بما



يليق بحاله من الأعمال، فيُقال: كان السائل الأوّل عاجزاً عن الحجّ، ولم يكن له والدان، فكان الأفضل بحسب حاله الصلاة. والثاني كان له والدان محتاجان إلى برّه، فكان الأفضل له ذلك. وكذا الثالث).

وعلى هذا الوجه، لا تكون زيارة الحسين (ع) - أو غيرها من الأعمال بعينه - هي الأفضل مطلقاً من بين العبادات، بل قد تكون كذلك لبعض دون آخر.

الوجه السادس: المتعلقات واللاحاظات المختلفة:

بمعنى: أنّ اختلاف التفضيل لاختلاف اللحاظ والمتعلّق والملاكات المتعدّدة من حيث التقدّم والتأخّر فيها، ومن حيث السبب والمسبّب، والمفهوم والمصداق، فقد تكون العبادة الأفضل نوعاً لخصوصيّة تكوينيّة فيها مثلاً، وقد تكون أخرى هي الأفضل بلحاظ الفرد النوعي، وقد تكون ثالثة هي الأفضل بلحاظ المجموع والآثار الاجتماعيّة، وهكذا، هذا من حيث اختلاف لحاظ الملاك.

ومن حيث اختلاف اللحاظ بحسب التقدّم والتأخّر، والتوقّف، يُفهم من بعض الروايات توقّف بعض الأعمال على بعض، كتوقّف سائر الأعمال على الصلاة، وقد كثرت في ذلك الأخبار، فالصلاة أفضل من بقية الأعمال من جهة أنّ تلك الأعمال لا تُقبل ولا يُنظر فيها إلا بعد اجتياز امتحان الصلاة وقبولها، فمن جهة توقّف العمل على الآخر، يكون المتوقّف عليه أفضل،



ولكن لو نُظر -مثلاً- إلى الخصوصيّات الأخرى، كالخصوصيّة الاجتماعيّة، أو الخصوصيّة التكامليّة، أو التهذيبيّة التامة للنفس، أو المعرفيّة، فقد يكون إدخال السرور على قلب المؤمن، أو الدعاء، أو الزهد، أو التفكّر -بنحو اللَّفّ والنشر المرتبّين- أفضل من الصلاة مع إغفال التوقّف.

وقد يكون عملاً أفضل من الآخر بلحاظ الإتيان بشروط الصحة أو الكمال، ومع إغفالها يفضّل عليه المفضول بهذا اللحاظ، فيحتمل مثلاً: أنّ الصلاة لوقتها أفضل من بقيّة الأعمال، أمّا هي مع إهمال شرط الكمال هذا، فلا صلاحية فيها لأن تكون أفضل من أداء حقّ المؤمن. وعلى ذلك فقس. والفرق بين هذا الوجه والوجه السابق: أنّ اختلاف اللحاظ هنا بالنظر إلى الحالات النوعيّة، والملاكات العامّة التي تكون خارج نطاق الأحوال الخاصّة -والشخصيّة والجزئيّة- للمكلّف الخاص، وأمّا في الوجه السابق فكان النظر إلى الاختلاف بلحاظ حالات المكلّفين الشخصيّة لو قورنت فيما بين بعضها البعض، أو بالنسبة إلى المكلّف الواحد لو قورنت جوارحه ووظائفها المتعدّدة فيما بين بعضها البعض.

وقد يؤيّد هذا الوجه الخبرُ الوارد عن رسول الله (ص): (أفضل الأعمال عند الله عزّ وجلّ إيمانٌ لا شكّ فيه، وغزوٌ لا غلول فيه، وحجٌّ مبرورٌ، وأوّل من يدخل الجنّة شهيدٌ،



وعبدٌ مملوكٌ أحسن عبادة ربّه، ونصح لسيدّه،
ورجلٌ عفيفٌ متعقّفٌ ذو عيالٍ،
والغلول: الخيانة في المغنم، والسرقه من مال الغنيمه.

ووجه التأييد: أنّ الإيمان الذي لا شكّ فيه، والغزو الذي
لا غلول فيه، والحجّ المبرور، هي أفضل الأعمال حسب هذا الخبر،
فينبغي أن يكون أوّل من يدخل الجنّة هو من قام بهذه الأعمال:
لمحلّ الأفضليّة. إلاّ أنّ نفس الخبر يقول بأنّ أوّل من يدخل
الجنّة شهيدٌ، وعبدٌ مملوكٌ حسن العبادة، وعفيفٌ ذو عيال،
فلا يفسّر ذلك إلاّ باختلاف اللحاظات والخصوصيات.

وكذلك: ما جاء عن الأمير^(ع): (إنّ أفضل الأعمال الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر... وأفضل من ذلك كلّ كلمة عدلٍ عند إمامٍ جائرٍ).
ففي صدر الخبر عدّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أفضل
الأعمال، ثمّ ذكر أنّ كلمة عدلٍ عند إمامٍ جائرٍ هي الأفضل،
وهذه الكلمة مصداقٌ من مصاديق النهي عن المنكر،
والأمر بالمعروف، فكان حقّها أن تكون هي أفضل الأعمال من
أوّل الأمر والبيان، إلاّ أنّ اختلاف اللحاظات والخصوصيات في
النظر هو ما يسبّب هذا التفاوت، فالأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر - حسب هذا الخبر - هو أفضل الأعمال لو كانت المقايسة
بينه وبين غيره من الأعمال، ثمّ لو صارت المقايسة بين مصاديق
الأمر والنهي، كانت كلمة العدل عند إمامٍ جائرٍ هي الأفضل.



بل قد يكون الوجه في إعطاء حكم الأفضلية إلى المفهوم العام تارةً، وإلى المفهوم الأضيق المندرج تحته تارةً أخرى، وجهاً تفسيريًا بيانيًا. وإما للتدليل على أهميّة الخاص بذكر العنوان العام واضح الأهميّة. وإما للتدليل على أهميّة العام بربطه بالخاص واضح الأهميّة.

ومما يشير إلى هذا المعنى أيضًا: ما ورد في "الدعوات" أنّه: سأل معاوية بن وهب أبا عبد الله (ع) عن أفضل ما يتقرّب به العباد إلى ربّهم، فقال: (ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة. ألا ترى أنّ العبد الصالح عيسى بن مريم قال: وأوصاني بالصلاة. وسئل النبي (ص) عن أفضل الأعمال، قال: الصلاة لأوّل وقتها)، فلاحظ أنّه جعل الصلاة أفضل الأعمال بعد المعرفة. ثمّ نقل (ع) عن جدّه النبي (ص) أنّ أفضل الأعمال هو الصلاة لوقتها، وليس مطلق الصلاة، ولم يذكر النبي (ص) المعرفة، فهذا كلّه يدلّ على تفاوت الأمر باعتبار اختلاف اللحاظات والأنظار، والمقاييس والاستثناءات المطوية.

وكذلك الأمر في الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي أسباب بلحاظ بقية الأعمال الجوارحية، فيها تقام الفرائض، كما في الأخبار، فتتاح أفضل الأعمال، فهي الممهّدة للتمكّن من الإتيان ببقيّة الأعمال، فتكون أفضل من هذه الجهة، وأما ما ينتج عنها، فبلحاظ اتّصاله بالسبب يكون أفضل: لأنّه يكون في مقام الوحدة - بهذا اللحاظ - مع السبب، ومع النظر إليه مستقلاً لا يكون الأفضل.



وكذلك ما ورد عن النبي (ص): (أحب الأعمال إلى الله السرور الذي تدخله على المؤمن، تطرد عنه جوعته، وتكشف عنه كربته). فإنه قد وضّح المصداق بعد أن ذكر المفهوم كموضوع للأفضلية. وبالتالي يمكن القول بأن أيّ مصداقٍ لإدخال السرور -ولو لم يكن إشباع جوعَةٍ، أو تفرّج كربَةٍ- سيكون منطبقاً لأفضل الأعمال. نعم. قد يكون هناك تفاوتٌ من حيث قيمة العمل، فلا يبدو أنّ إدخال السرور بظرفَةٍ مثلاً، يعدل إدخال السرور بإشباع الجوعَةِ، والله العالم.

إذن: بعض الأعمال نتائج، وبعضها أسبابٌ. وبعضها مفاهيمٌ عامّةٌ، وبعضها مفاهيمٌ أعمّ من العامّة. وبعضها مصاديق لتلك المفاهيم، فهي متداخلةٌ فيما بين بعضها البعض، كما في إدخال السرور في قلب المؤمن، فهو مفهومٌ عامٌّ، وأعمّ منه: أداء حقه، وأخصّ منه: إطعام الطعام، وإفشاء السلام، وإطياب الكلام. فإنّ هذه تعدّ مصاديق له، والمفهوم الأعمّ داخِل للمفهوم الأخصّ، وما كان سبباً كان أفضل، وما كان مسبباً كان مفضولاً. فإن لوحظ بتنزيله منزلة السبب، اكتسب حكمه، وهكذا.

قال صاحب البحار: (الثامن: ما خطر بالبال زايدياً على ما تقدّم من أكثر الوجود بأن يُقال: لما كان لكلٍ من الأعمال مدخلٌ في الإيمان، وتأثيرٌ في نفس الإنسان ليس لغيره، كما أنّ لكلٍ من الأغذية تأثيراً في بدن الإنسان، ومدخلاً في صلاحه ليس ذلك



لغيره، كالخبز مثلاً. فإنَّ له تأثيراً في البدن ليس ذلك للحم. وكذا اللحم له أثرٌ في البدن ليس للخبز. وليس شيءٌ منهما يغني عن الماء. وهكذا.

ثمَّ تلك الأغذية تختلف بحسب شدَّة حاجة البدن إليها وضعفها. فإنَّ منها ما لا تبقى الحياة بدونها. ومنها ما يضعف البدن بدونها لكن يبقى الحياة مع تركها. فكما أنَّ لبدن الإنسان أعضاءً رئيسةً وغير رئيسة. منها ما لا يبقى الشخص بدونها كالرأس، والقلب، والكبد، والدماع. ومنها ما يبقى مع فقدها لكن لا ينتفع بالحياة بدونها. كالعين، والسمع، واللسان، واليد، والرجل. ومنها ما ينتفع بدونها بالحياة لكنّه ناقصٌ عن درجة الكمال. كما إذا فقد بعض الأصابع، أو الأذن، أو الأسنان. وكذلك له أغذيةٌ لا تبقى حياته بدونها كالماء، والخبز، واللحم. وأغذيةٌ يبقى بدونها مع ضعف كالسمن، والأرز. وأغذيةٌ يتروَّح بها كالفواكه، والحلوات. وتعرض له أمراضٌ مهلكةٌ وغير مهلكة. وخلق الله له أدويةً يتداوى بها إذا لم تكن مهلكةً. وكذا له أثوابٌ يتزَيَّن بها. ودوابٌ يتقوى بها. وخدمٌ يستعين بهم. وأصدقاءٌ يتزَيَّن بمجالستهم.

فكذا الإيمان بمنزلة شخصٍ له جميع هذه الأشياء، فأعضاؤه الرئيسة هي عقائده التي إذا فقد شيئاً منها يزول رأساً كالأصول الخمسة. والأعضاء الغير الرئيسة هي العقائد والعلوم التي بها يقوى الإيمان. ويترتب عليه الآثار على اختلاف مراتبها في ذلك.



فمنها ما يجب الاعتقاد بها، ومنها ما يحسن ويتزين الإيمان بها، وكذالهُ أَعْدِيَةٌ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَمِنْهَا مَا لَا يَبْقَى بِدُونِهَا، وَهِيَ الْفَرَائِضُ كَالصَّلَاةِ، وَالصُّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالزَّكَاةِ، وَمِنْهَا مَا يَبْقَى بِدُونِهَا مَعَ ضَعْفٍ شَدِيدٍ يَزُولُ ثَمَرَتُهُ مَعَهُ، وَهِيَ سَائِرُ الْوَاجِبَاتِ، وَأَمَّا النَّوَافِلُ فَهِيَ كَالْفَوَاكِهِ، وَالْأَشْرَبَةِ، وَالْأَدْوِيَةِ الْمَقْوِيَةِ، وَمِنْهَا مَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْأَلْبَسَةِ، وَالْحَلِيِّ، وَلَهُ مَرَاكِبٌ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ يَتَقَوَّى بِهَا، وَأَصْدِقَاءٌ مِنَ مَرَاغِقَةِ الْعُلَمَاءِ، وَالصَّالِحَاءِ، بِهِمْ يَحْتَرِزُ عَنِ كَيْدِ الشَّيَاطِينِ، وَالذُّنُوبِ بِمَنْزِلَةِ الْأَمْرَاضِ الْمُهْلِكَةِ وَغَيْرِ الْمُهْلِكَةِ، فَالْمُهْلِكَةُ مِنْهَا هِيَ الْكِبَائِرُ، وَغَيْرِ الْمُهْلِكَةُ الصَّغَائِرُ، وَالتَّوْبَةُ وَالتَّضَرُّعُ وَالْحَشْوَعُ أَدْوِيَةٌ لَهَا إِذَا لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدٍّ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الدَّوَاءُ، وَالْعَيُوبُ الَّتِي لَا تُؤَثِّرُ فِي زَوَالِهِ لَكِنْ تَحْطُهُ عَنِ دَرَجَةِ كَمَالِهِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ أَمَكْنِكَ فَهَمَّ دَقَائِقِ الْأَخْبَارِ، وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَ الرُّوَايَاتِ الْمَأْثُورَةِ فِي ذَلِكَ عَنِ الْأَثْمَةِ الْأَبْرَارِ، فَنَعْرِفْ مَعْنَى قَوْلِهِمُ الشَّيْءُ الْفَلَائِي رَأْسُ الْإِيمَانِ، وَآخِرُ قَلْبِ الْإِيمَانِ، وَآخِرُ بَصَرِ الْإِيمَانِ، وَالصَّلَاةُ عَمُودٌ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

فَنَقُولُ: عَلَى هَذَا التَّحْقِيقِ يَمَكُنُ أَنْ يُقَالَ مِثْلًا: الصَّلَاةُ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ، وَالْحَجُّ بِمَنْزِلَةِ الْخَبْزِ فِي قِوَامِ الْإِيمَانِ، فَيَمَكُنُ أَنْ يُقَالَ: الصَّلَاةُ أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ كَثِيرَةٍ، وَالْحَجُّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَوَاتٍ كَثِيرَةٍ؛ إِذْ لِكُلِّ مِنْهُمَا أَثَرٌ فِي قِوَامِ الْإِيمَانِ لَيْسَ لِلْآخِرِ، وَلَا يُسْتَغْنَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، كَمَا يَمَكُنُ أَنْ يُقَالَ: رَغِيفُ خَبْزٍ أَفْضَلُ مِنْ رِوَايَا مِنَ الْمَاءِ، وَشَرِبَةُ مَاءٍ



خيرٌ من أرغفةٍ كثيرةٍ. والحاصل أنه يرجع إلى اختلاف الاعتبارات والجهات والحيثيات، فبجهة الصلاة خيرٌ من الحج. وبجهة الحج خيرٌ من الصلاة. وأفضل منها. وهذا التحقيق ينفك في كثيرٍ من المواضع. ويعينك على التوفيق بين كثيرٍ من الآيات والأخبار.

الوجه السابع: جوهرٌ واحدٌ وصورٌ متعدّدةٌ:

ومن الأجوبة: النظر إلى جوهر الأعمال المفصلة. لا إلى ظواهرها وهيئاتها. فبلحاظ جوهرها هي شيءٌ واحدٌ. والأفضلية موضوعةٌ في جميع هذه الروايات بإزاء الجوهر الواحد. وأما بلحاظ ظواهرها فهي مختلفةٌ كهيئاتٍ متباينةٍ لا يمكن الجمع بينها. فالهيئة التركيبية للصلاة. غير الهيئة التركيبية للحج. والصوم مختلفٌ صورةً عن الصدقة. والحقيقة الشرعية للزكاة. مباينةٌ للحقيقة الشرعية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فهذه الصور المختلفة ناشئةٌ عن داعٍ وتداعٍ تكوينيٍّ وتشريعيٍّ منحدرٍ عن أصلٍ واحدٍ. فهي كلّها انعكاساتٌ واقعيةٌ وحقيقيةةٌ لولاية الله تعالى. وهي الجوهر الأصيل لكل هذه المنظومة المعرفية والتشريعية.

والفرق بين هذا الوجه وما تقدّمه: أننا في الوجه السابق لاحظنا عناوين مختلفةً للتفضيل، كالسبب والنتيجة. والمفهوم والمصدق، والتقدّم والتأخر. والتوقّف. والوجود والعدم. وما توفّر على الشرط وما فُقد فيه الشرط. والملاك التابع لمساحة. والملاك التابع لمساحةٍ أخرى تكمل المساحة الأولى. فلا يصل الإنسان إلى



الغرض إلا بإضافتهما إلى بعضهما البعض. فيختلف حكم التفضيل على هذا باختلاف هذه اللحاظات. فنفس ما كان أفضل بلحاظ من هذه المذكورات، هو مفضول في نفس الوقت بلحاظ آخر. بينما في هذا الوجه الأخير، لم نلاحظ إلا عنواناً واحداً ثابتاً كان هو المعيار للتفضيل من نفس الجهة دائماً، فلا يختلف ولا يتخلف. وهو عنوان الولاية (جوهر الدين)، فمتى ما لوحظ هذا الأصل في أي عبادة، اكتسبت حكم التفضيل ببركته. ولا ملاحظة هنا للملاكات أو الأسباب أو الشروط وما شاكل، فلا تداخل هنا، بل المنظور إلي هو إما الجوهر، مما يستتبع حكم التفضيل دائماً، أو الصورة، وهي تفرض التباين واختلاف الأحكام لو لوحظت في ملاكاتها الخاصة بالوجود المتقدمة، ولكنها تُلاحظ هنا دائماً كصورة لا قيمة ذاتية لها في نفسها إلا بمقدار ما تعبر عنه من رتبة الجوهر، فتكسب فضيلتها بهذا المقدار. وكمثال على ذلك: لو أردنا التوسع - لتطبيق هذه الفكرة - عما يتبادر عادةً من مفهوم (أداء حق المؤمن) الذي ورد تفضيله، فإن واحداً من أرقى مراتبه ذات الطابع العقائدي: أداء حق المعصومين^(٤) كسادة للمؤمنين، وكفردٍ أبرز لعنوان المؤمنين يكون فيه الجوهر أكثر وضوحاً وتأصلاً، فيكون هذا في طول ذاك، قال المازندراني في شرحه لأصول الكافي: (قوله: (ما عبد الله بشيءٍ أفضل من أداء حق المؤمن) يعني: أداء حق المؤمن أفضل من أداء جميع العبادات، والأئمة^(٥) أفضل المؤمنين ورؤساؤهم، فأداء



حقوقهم رأس جميع العبادات). فيُعلم أن أداء حق المؤمن، والإيمان، ولزوم الحق، والحبّ والبغض في الله، والإيقان، والإخلاص، وغير ذلك، كلّها تعابير عن حقيقة وجودية تكوينية واحدة، نُظر إليها من زوايا مختلفة.

ويقوي ذلك ما ورد نصًا واحدًا مع اختلاف المتعلق، عن الإمام الصادق (ع)، حيث جاء عنه: (والله ما عبد الله بشيءٍ أفضل من أداء حق المؤمن). وفي نصٍّ آخر عن هشام الكندي: (والله ما عبد الله بشيءٍ أحبّ إليه من الحبّ). قلت: وما الحبّ؟ قال: (التقيّة). فالتقيّة بمقدار ما يُحفظ به حق المؤمن، والذي هو طريق حفظ الدين، والإيمان، تكون هي الأفضل: لأنها تعبيرٌ آخر عن مقدار حفظ الجوهر.

وكذلك الأمر بالنسبة إلى المعرفة، والتفكّر، واليقين، والعلم، وما ذُكر في التصنيف الأوّل الذي ذكرناه، فيبدو أنّ بعضها في طول بعض؛ حيث يمكن أن يُقال: إنّ التفكّر سبب العلم، والعلم سبب المعرفة، والمعرفة سبب الحبّ، والحبّ سبب اليقين، واليقين سبب الرغبة ولزوم الحقّ والتوحيد، وهكذا. فكلّ هذه العناوين تعبّر عن منظورٍ أصليٍّ جوهريٍّ واحدٍ، متعدّد العمق طولًا، ومختلف الصور عرضًا، ومع إلغاء خصوصيات التباين والتمايز، تعود هذه الأعمال واحدةً من حيث الجوهر، وما هي



إلا معبراً عن هذا الأمر الوحيد. والحكم فيها واحدٌ بهذا الاعتبار. فليس حكم التفضيل بإزاء الخصوصيات، بل بإزاء الجوهر الواحد الثابت المتغلغل في جميع هذه الصور والهيئات المختلفة.

ومما يؤيد ذلك: ما ورد من أفضلية الحب في الله، والبغض فيه سبحانه، حيث يتعارض بدوًا مع ما ورد في أفضلية الإيمان، إلا أن وجه الجمع الرافع لهذا التعارض يتضح بملاحظة ما ورد عن الصادق (ع) في الصحيح - كما في الكافي -: (عن فضيل بن يسار قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الحب والبغض. أم من الإيمان هو؟ فقال: وهل الإيمان إلا الحب والبغض؟!).

وكذا ما ورد في توجيه حقيقة الإيمان على أنها تكون بمقدار انعكاسه في العمل. فقد جاء عن الصادق (ع) عندما سأله أبو عمرو الزبيري - كما في الخبر المتقدم غير مرة - عن أفضل الأعمال عند الله، فقال: (ما لا يقبل الله شيئاً إلا به. قلت: وما هو؟ قال: الإيمان بالله الذي لا إله إلا هو، أعلى الأعمال درجةً، وأشرفها منزلةً، وأسنها حظًا. قال: قلت: ألا تخبرني عن الإيمان، أقول هو وعمل؟ أم قول بلا عمل؟ فقال: الإيمان عملٌ كله، والقول بعض ذلك العمل)، وهذا يعني أن كل عملٍ من الأعمال المفضلة كعباداتٍ في نظر الشارع، مرجعها الحقيقي إلى مقدار الرتبة المتوفرة فيها من درجات الإيمان، فيُفضل تبعًا لتفضيله، وبملاحظته فيه، مما يفرز تنويحًا في موضوع التفضيل قد يبدو مختلفًا ظاهرًا، إلا أنه واحدٌ باطنًا وحقيقةً.



ومما يؤيد هذا المضمون العام: ما ورد عن النبي (ص): (أفضل الأعمال العلم بالله، إنَّ العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره، وإنَّ الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره)، وعنه (ص) -لرجلٍ سأله عن أفضل الأعمال:- (العلم بالله، والفقهِ في دينه.

وكرَّرهما عليه، فقال: يا رسول الله، أسألك عن العمل فتخبرني عن العلم؟! فقال: إنَّ العلم ينفعك معه قليل العمل، وإنَّ الجهل لا ينفعك معه كثير العمل).

وعن الصادق (ع) لما سأله بعض الأصحاب عن أفضل الأعمال: (توحيدك لربك). فالتوحيد هو جوهر منظومة الدين كلها، وعليه تدور رُحى الاعتقادات والأعمال، فليس المقصود من التوحيد ادِّعَاؤُهُ لساناً، بل التوحيد هو ما دعى للاستقامة العمليَّة بكلِّ ما لها من مصاديق.

بل يمكن القول بأنَّ العمل المعدود أنَّه الأفضل لو افتقد شيئاً من روح التوحيد، والإيمان، والمعرفة، واليقين، فإنَّه لن يكون أفضل من العمل الذي لا يعدُّ الأفضل -حسب هذه الروايات- فيما لو توفَّر على جوهر التوحيد والمعرفة، وأمَّا العمل الذي لا يكون عن حسن عقيدة، ولا روح فيه للإيمان، والمعرفة، واليقين، فهو كلاً عملياً؛ لأنَّ التوحيد هو المنظور الوحيد في هذه الأعمال، فهي لا تكون عباديَّة -بحيث يصحُّ اتِّصافها بهذا العنوان- إلَّا به،



جاء عن الإمام الصادق (ع) أنه قال لعباد بن كثير البصري الصوفي: (ويحك يا عباد! غرّك أن عَفَّ بطنك وفرجك؟! إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول في كتابه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ). اعلم أنه لا يتقبَّل الله منك شيئاً حتى تقول قولاً عدلاً). وعن الباقر (ع): (لا ينفَع مع الشكِّ والجحود عملٌ). وعن الأمير (ع): (لا خير في عملٍ إلَّا مع اليقين والورع).

ومن الشواهد -أيضاً- ما عن علي أمير المؤمنين (ع): (انتظروا الفرج ولا تيأسوا من روح الله: فإنَّ أحب الأعمال إلى الله عزَّ وجلَّ انتظار الفرج. والمنتظر لأمرنا كالمتشخِّط بدمه في سبيل الله): فإنَّه ساوى بين انتظار الفرج وبين الجهاد في سبيل الله. ولو لم يكن كذلك حقيقةً وروحاً لما صحَّ التشبيه. ولم تصحَّ المساواة.

ونكتفي بهذا العدد من الأجوبة. وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذه الأجوبة صالحةٌ بمجموعها أن ترفع هذا التساؤل، فإنَّ بعضها لا يصلح إلَّا لردِّ بعض مصاديق الإشكال. فلا منافاة بين هذه الأجوبة. فكل واحدٍ منها يرفع جزءاً من الإشكال بإزاء ما يناسبه.

الأمر الخامس: تطبيق الأجوبة المتقدِّمة على مورد البحث: من خلال الوقوف على الإجابات والوجود المتقدِّمة. ينكشف الستار عن مسألة تفضيل زيارة الحسين (ع) على بقية الأعمال. وكيفية التوفيق بين ذلك وبين ماورد من تفضيل أعمالٍ أخرى عليها.

حيث نقول:



إنه حسب الوجه الأول (الترجيح بالصناعة): تكون زيارته^(ع) هي الأفضل بعد استثناء اللاحجة من الروايات. ومحاولات الجمع بين الحجة منها بوجود عرفية. حتى الوصول إلى نتيجة التقديم والتفضيل - لو تم -. كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

وحسب الوجه الثاني (صيغة "أفعل" على غير بابها): أن زيارته^(ع) ذات فضل كبير استدعى الكلام عليها بلسان التفضيل: حثًا وتأكيدًا شديدًا عليها.

وبحسب الوجه الثالث (تقدير "من" محذوفة): فتكون زيارته^(ع) واحدة من أهم وأفضل الأعمال في الرؤية التشريعية. ولعلّه لذلك عنون العلامة المجلسي الباب المتعلق بأفضلية زيارته^(ع) على سائر الأعمال - وهو الباب السابع من الجزء الثامن والتسعين - بقوله: (أن زيارته^(ع) من أفضل الأعمال). أما حسب الوجه الرابع (التفاوت في مقياس التفضيل): تكون زيارته^(ع) هي الأفضل بلحاظ الأفضلية. لا المحبوبة أو الأعظمية أو السيادة وما شاكل، وحينئذ تُستثنى مقاييس غير الأفضلية. ويتخلص من الإشكال الناشئ من ملاحظتها. ويبقى إشكال ما ورد بمقياس التفضيل. فترجح الزيارة أو غيرها حسب ما يُنتهى إليه من نتيجة بملاحظة الوجود الأخرى.

وحسب الوجه الخامس: (النسبية الشخصية): يكون التوجيه: بأن زيارته^(ع) هي الأفضل بالنسبة إلى بعض الأفراد باعتبار ملاحظة



حالاتهم واحتياجاتهم، فهي الأفضل لزيد بملاحظة حاجته الملحة لإصابة ملاكها لافتقاره الشديد إليه، كما لو كان مقلًا جافياً قاطعًا مهملاً لزيارة الشهيد^(ع) بما يتهدد إيمانه، حيث ورد في الأخبار:

(من لم يأت قبر الحسين^(ع) من شيعتنا كان منتقص الإيمان، منتقص الدين، وإن دخل الجنة كان دون المؤمنين في الجنة). وعن هارون بن خارجه الصادق^(ع): (سألته عمّن ترك الزيارة: زيارة قبر الحسين بن عليّ من غير علة. قال: هذا رجلٌ من أهل النار). وروايات الباب عديدة.

وكما لو كان الكلام حول زيارة لها خصوصية عالية في زمان معين، كزيارة عاشوراء، وليلة القدر، وعرفة، ورجب، أو كان المخاطب بالأفضلية ضرورةً مطلقًا، أو بلحاظ بعض أزمنة الزيارات، فإتمامها أفضل له، أو كانت الزيارة داعيًا للإتيان بمجموع أفضل الأعمال ببركة الحضور عند قبره الشريف، وهكذا.

وبحسب الوجه السادس (اختلاف اللحاظات والمتعلقات): تكون أفضلية الزيارة على غيرها مرهونةً بربطها بعناوين أعلى، كالسبب، والأصل، والملاكات الفوقانية النوعية، فالسبب أفضل من المسبب؛ لتوقفه عليه، والمتقدّم رتبةً أفضل من اللاحق:



لمحلّ التقدّم الرتبيّ. كالمفهوم والمصداق، فإذا لوحظت الزيارة مصداقًا لما هو سببٌ، أو لما هو متقدّم رتبةً. بناءً على اتحاد المفهوم والمصداق خارجًا، أو بناءً على تنزيل المسبّب على السبب ولو ادعاءً، كانت هي الأفضل.

أما لو لوحظت في رتبتهما اللاحقة كعملٍ عباديٍّ مسبّبٍ عن المعرفة، والتفكّر، واليقين، بحيث توقّف إتيانها على هذه المفاهيم والأسباب، كانت أفضل منها من هذه الجهة.

وأما حسب الوجه السابع (وحدة الجوهر واختلاف الصور): فإذا ما لوحظت زيارة سيّد الشهداء^(ع) بعين عينيّتها للتوحيد والولاية، وكصورةٍ متمخّصةٍ للمعرفة الحقيقيّة، والولاية الإلهيّة، التي هي أصل وجوهر الدين، بحيث يُنظر إلى زيارته^(ع) على أنّها عين الدين، فلا شكّ في كونها - حينئذٍ - الأفضل من بين الأعمال التي تُلحظ بلحاظ آخر، كالحاظ الفرعيّة، فالعبادة تُلحظ تارةً على أنّها التوحيد بعينه، فلا يقارن بها شيء؛ لأنّها تأخذ حكم التوحيد الذي هو أساس لا ينفع شيء من دونه؛ إذ يكون هباءً وهدرًا، بل هو أساسٌ متغلغلٌ يُلحظ بنحو الموضوعيّة في كلّ عبادةٍ بلا استثناء، وقد انعكس ذلك تشريعًا في أخذ الإخلاص والتزلف قيّدًا في العبادات.



وتُلحظ العبادة أخرى على أنها في ضمن سلسلة التجليات البعيدة لمنطلق التوحيد، ومبدأ الولاية، حيث تكون بعد جملة من الوساطات الأصولية والفروعية، فلا تدخل حينئذٍ صالحةً للمقارنات بهذا اللحاظ.

وهكذا هي زيارة الحسين^(ع)، فإن جوهرها هو الولاية الحقّة المنحصرة في أهل البيت^(ع)، والتي هي أسّ الدين وأصله، ومن دونها لا دين إلا دين الشكل والرسم المفرغ عن المحتوى الحقيقي، فكيف لا تكون بهذا اللحاظ أفضل ما يكون من الأعمال؟! إذ تكون - بهذا الاعتبار - حتى الصلاة - التي هي عمود الدين في الانعكاس الفرعي - تابعة لزيارة المولى^(ع).

خاتمة: الإجابة عن الإشكاليين المتقدمين والنتيجة:

إجابة الإشكالات الأولى:

وبهذا كله، ومع ملاحظة مجموع هذه الوجود - خصوصاً مع التركيز على ملاحظة الوجه الأخير - تتضح الإجابة عن الإشكالات الأولى القائل: بأنه لا سبيل إلى القطع بأفضلية زيارة الحسين^(ع) على سائر الأعمال: للتعارض الشديد في الروايات التي تكلمت عن هذا الشأن.

حيث نقول في الإجابة: إن زيارة الحسين^(ع) هي الأفضل بلا شك، وذلك إذا ما لوحظت تجليات الولاية الإلهية في رتبها الأسمى التي



تفرض عملاً مباشراً وفقاً لهذه العقيدة، وهي الزيارة هنا، خصوصاً مع تدخّل الأئمة^(ع) لبيان هذا اللحاظ، ونسبة الزيارة إلى الولاية، وتعليل استحقات النار بتركها إهمالاً بلا عذرٍ أنّه تركٌ لمقتضيات أصول الاعتقاد الممثلة بمجموعها في الولاية، وأنّ الجفاء ناشئٌ حينئذٍ من قطع ولاية الله، وقطع ولاية رسوله^(ص)، كاشفٌ عن انتقاص الإيمان، كما عبّر -وأشارت- الروايات المتقدمة إلى ذلك، فهذا المذكور ليس وجهًا تحليليًا تبرّعياً بلا شاهدٍ أو قرينة.

إذن: بعد استثناء الوجود التي لا تلتزم في نتيجتها بأفضليّة زيارة الحسين^(ع) بعينها بنحوٍ مطلق، نلتزم بأفضليتها بهذا الوجه الوجيه، أو بأفضليتها في الجملة بملاحظة الوجود المستثناة، فكيف تنكر الأفضليّة مطلقاً حينئذٍ؟! فما ورد في الإشكال ليس بشيء.

إجابة الإشكال الثاني:

وتتضح الإجابة أيضاً عن الإشكال الثاني، والذي قال: بثبوت أفضليّة المواساة والإعانة والمبرات على زيارة الحسين^(ع).

إذ نقول: -بعد تضعيف الرواية التي استند إليها هؤلاء في الصيرورة إلى هذا القول كما تقدّمت الإشارة إليه- إن كان المقصود أنّ الإعانة والمواساة أفضل من زيارة الحسين^(ع) إذا



توفّر الجوهر في الإعانة وفُقد في الزيارة، فنعم، ولكنّ المقارنة حينئذٍ ستكون خروجاً عن موضوع البحث؛ حيث إنّ مدار البحث حول الأفضليّة بين العبادات، والزيارة المفرّغة عن جوهر التوحيد والإخلاص صورةً وشكلاً بلا قيمة، فهي ليست عبادةً حقيقيةً، ولذلك أخذ فيها الابتعاد عن الرياء، والسمعة، والفخر، والشهرة، والبطر، ولو كانت مقترنةً بهذه المرديات فحينئذٍ سيكون أقلّ الأعمال العباديّة قيمةً في نفسه مع التوحيد أفضل من أكثر العبادات قيمةً من الناحية الذاتيّة. بما يشمل زيارة الحسين (ع) مع كل ما ورد فيها من فضل وتفضيل، والأفضليّة هنا باستعمال "أفعل" على غير بابها، حيث لا فضل أصلاً في العمل الريائيّ.

وإنّما الكلام يأتي بعد حفظ عنوان العبادة في جميع الأعمال التي تقع في مورد المقايسة والتفضيل، فنقول: بناءً على ملاحظة الخصوصي المنحصرة في زيارة الحسين (ع) -بعد فرض اشتراكها مع سائر الأعمال في مرتبة التوحيد، ودرجة الإخلاص، ومستوى التعبير عن الولاية الحقّة لله تعالى-، يمكن تفضيلها من جهة هذه الخصوصيّة المفقودة في سائر العبادات بعينها منفردةً، وإن أمكن توافرها في مجموعها، بل توافر الكثير منها في بعضها، كالإعانة، لكن لا كالمستوى الملحوظ بنحويّين في زيارة الحسين (ع).

والخصوصيّة التي ندعيها هنا -وفقاً لملاحظة الأخبار الكثيرة- هي: موقع قضية الحسين (ع) من الحيثيّة التكوينيّة، والمعرفيّة.



والعقائديّة، والتشريعيّة، والمعنويّة، والسلوكيّة، والتي لا تنفك موضوعياً عن زيارته^(٤) كنمط أجلى لتحقيق مجموع ما توفّر في هذه القضية، وإنّ نظرة فاحصةً في الأخبار التي تصف شأن الحسين^(٥) يوم القيامة من منظار هذه المعايير المختلفة، لا تدع مجالاً للشكّ في موقع هذه القضية، وأنها متموضعةٌ في أصل عالم التكوين، مؤثرةٌ في جميع امتداداته ومستوياته، وكذلك ملاحظة الأخبار التي تكلمت عن الثأر لمصاب الحسين^(٤)، وموقعه في الحركة المهدويّة، وفي مختلف العوالم، وبكاء أهل العوالم عليه، وغير ذلك، وكذلك من حيث جامعية هذه القضية -مع ملاحظة عدم الانفكاك المذكور- لجميع الملاكات الداعية لرجحان التشريع وجوباً أو نديباً، وشموليتها لجميع اللحاظات السببيّة -حيث يتوقّف عليها حفظ الدين، كما يفهم من روايات عدّة عامّة وخاصة، كقوله^(ص) فيما صحّحه علماء العامّة كالحاكم والذهبي: (حسينٌ منّي، وأنا من حسين) -، وتوفّرها على جميع الآثار المرجوة من وراء التشريع، من الصورة الشعائريّة الإعلانيّة، والمران السلوكي، والتهذيب الأخلاقي، والترقيّ المعرفي، والتكامل الروحي، مضافاً إلى وضوح التجلّي الخاص والواضح -المتوفّر في هذه الزيارة بعنوانها العامّ- لعنوان ولاية أهل البيت^(٤)، بتركيبها الجامعة بين العقل والقلب، وتوليّفها البيّنة بين الفكر والعاطفة، وغير ذلك ممّا يصعب تقصّيه بالتفصيل في هذه المقالة المختصرة، وكلّ ذلك المذكورُ مبثوثٌ في الأخبار، لا ينكره متتبعٌ، ولا يتوقّف فيه مطّلعٌ.



فلهذه الخصوصيات الكثيرة وغيرها. وبعد الفراغ من حفظ مرتبة المقايسة بملاحظة جوهر التوحيد في جميع صور الأعمال، يمكن الاطمئنان إلى تفضيل زيارة الحسين (ع) على بقية الأعمال العبادية بما يشمل الإعانة والمواساة. بل إن قيمة الإعانة والمواساة لا يمكن أن تسلم إلا في طول ولاية سيد الشهداء (ع). فما افترضناه من الفراغ من تحقق الجوهر لتصل النوبة إلى المقايسة والمفاضلة بالخصوصيات، لا يمكن أن يتحقق بين الإعانة وبين زيارة الحسين (ع) بهذا التقريب: لأن كل مصاديق ومفاهيم أداء حق المؤمن إنما هي في طول ولاية الله والإيمان، والتي منها ولاية الحسين (ع). والتي تتوقف عليها سلسلة ولاية أهل البيت (ع) بنمطها الخاص المميز من جهة مصيبته (ع). فلا وجه مع هذا لتقديم مثل الإعانة على الزيارة الحسين (ع). خصوصاً مع إلقاء الكلام على عواهنه من دون تدبر، اقتراحاً وقياساً واستذواًفاً.

فهل ترى أن إدخال الفرحة على قلب طفل بإهدائه الحلوى مثلاً، أفضل من زيارة سيد الشهداء (ع) أداءً لحق الله ورسوله وفاطمة وعلي (عليهم أفضل الصلاة والسلام)؟!

لا تقل: قد يكون ذلك؛ حيث يكون إهداء الحلوى عن زلفى، والزيارة عن سمعة.



إذ نقول: إننا فرضنا الفراغ من كون العاملين متوقفين على نفس الرتبة من جوهر الإخلاص والتقرب إلى الله تعالى، وما وراء ذلك فتُلحظ الخصوصيات الكثيرة في الزيارة، والمرجحة بما ذكرناه قبل قليل، فلا تغفل، واجعل ذلك منبهاً لاستقراب تفضيل زيارته (ع) على ما ذكر في الإشكال، لاستمراء ما ذكر من دليل في الجواب.

نعوذ بالله من القياس، والاستحسان، والقول بلا علم، والله تعالى العالم بحقائق الأمور، وخفايا الشؤون الملكية والملكوتية.

نسأله سبحانه أن يرزقنا ملازمة زيارة سيّد الشهداء (ع)، وألا يجرمنا من انتهاج نهجه وخطه وصراطه في الدنيا، ومن صحبتته في الآخرة، إنّه سميعٌ مجيب الدعاء.

والحمد لله رب العالمين.



معايير اختيار الخطيب الحسيني



سماحة الشيخ غازي السّمّاك

باسمه تعالى

الخطيب الحسيني هو أحد أهم الأعمدة والركائز في المؤسسة الحسينية. وهو عنصر مهم وحساس في بعده الإيجابي أو السلبي.

فلذا تأتي لأبدية الاختيار الواعي والمسؤول للخطيب الحسيني حتى يحقق الأهداف المنسجمة مع حركة الإمام الحسين (ع) الإصلاحية في كل أبعادها.

معايير اختيار الخطيب الحسيني:

هناك عدة معايير ومكونات لا بد من ملاحظتها عند اختيار الخطيب الحسيني سواء من جهة إدارات المآتم أو من جهة الجمهور الحسيني، منها:

١- المكوّن الإيماني والتقوأي:

وهو المكوّن الأهم والأساس. وفيه عدة جوانب، أهمها:

الإخلاص:

الإخلاص لله سبحانه وتعالى، الإخلاص في مودة أهل القربى - أهل البيت عليهم السلام -، الإخلاص في خدمة الإمام الحسين (ع) وحمل قيمه ومبادئه وأهدافه. فلا قيمة لأي عمل دونه، وهو عنصر التوفيق للخطيب في تكامله وعطائه، وقد ورد عن أمير المؤمنين (ع): "الإخلاص ثمرة اليقين". "إخلاص العمل من قوة اليقين وصلاح النية".



التقوى:

وهو خير لباس { ولباس التقوى ذلك خير } وهو خير زاد { وتزودوا فإن خير الزاد التقوى }. فالتقوى هي التي تصون الخطيب من الزلل والشطط والاحتراف في الكلمة أو الموقف، وتجعله مستشعراً لمعية الله عز وجل أثناء تحضيره وإعداده للموضوع وعند إلقائه له، وفي كيفية إلقائه.

حسن الخلق:

قال تعالى: { ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك }. وقال رسول الله (ص): "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق". فالأخلاق الحسنة هي [جواز] العبور لقلوب الآخرين، وقبل ذلك هي محطة لرضى الله عز وجل ولطفه وعنايته.

التواضع:

وهي أهم صفة أخلاقية لا بد أن تتجلى في شخصية الخطيب الحسيني. فالغرور العلمي والنظرة الاستعلائية للذات من أكبر الأفات التي تصيب الخطيب - من حيث يشعر أو لا يشعر - فلا بد من التواضع للمنبر الحسيني وللجمهور الحسيني من منطلق التقرب إلى الله عز وجل. وقد ورد عن النبي (ص): "من تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله".



٢- المكوّن العلمي والثقافي:

وهو المكون الأساس بلحاظ العطاء وإفادة الجمهور الحسيني من منطلق التفقه الخاص في الدين - أي الدراسات التخصصية الحوزوية العليا -، ويختلف في مراتبه تبعاً لاختلاف الحصيلة العلمية ودقتها وثرائها عند الخطيب، ومن أبعاد هذا المكون:

الرؤية العقائدية:

فالخطيب من دون رؤية عقائدية شاملة لأصول الدين وأمّهات المسائل العقدية، ربما يقع في منزلقات عقائدية ودهاليز يدخلها ولا يتمكن من الخروج منها. فلا بد من التركيز على التأسيس والتأصيل العقائدي في التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد، ومن ثم التعرض للشبهات بشكل واضح والرد عليها بشكل أوضح ودقيق.

الرؤية الفقهية:

معرفة الأحكام الشرعية - وبالأخص الابتلائية منها - وطريقة عرضها وبيانها من العناصر المهمة بالنسبة للخطيب الحسيني، حيث من خلال الفقه بمعناه الخاص - أي معرفة الأحكام الشرعية - يتحدد المسار العملي للمكلف بما يتلاءم مع الحكم الشرعي، والخطأ في بيان الحكم الشرعي يستلزم الخطأ في الموقف العملي للمكلف، مما يستدعي توخي المعرفة السليمة للأحكام الشرعية ومداركها وبيان مورد الابتلاء منها.



الرؤية الفكرية والثقافية:

وهي حصيلة الجهد الذاتي للخطيب من خلال متابعته للقضايا الفكرية والثقافية والتأمل فيها والاستفادة من نتائج العلماء المختصين وآرائهم وتمحيصها بأدوات النقد وفق الضوابط العلمية الرصينة. وعرضها بأسلوب ينسجم مع أفهام الجمهور الحسيني، كما هي سيرة الأنبياء حينما أمروا أن يكلموا الناس على قدر عقولهم، لتحقيق الهداية وبناء الإنسان.

الرؤية التاريخية:

ينبغي على الخطيب أن يكون ملماً بالمسائل التاريخية، قادراً على سردها من خلال الاعتماد على المصادر التاريخية المعتمدة والمعتبرة، مع ضرورة تحليل هذه الحوادث التاريخية واستنتاج الدروس والعبر منها.

حيث يحتاج الخطيب إلى رصد الحدث التاريخي بالإضافة إلى تحليله واستخلاص الدروس منه.

٣- المكوّن الاجتماعي والسلوكي:

الخطيب الحسيني لا بد له من | تحصيل وتفعيل | ما يعرف | بالذكاء الاجتماعي | وكيفية التعاطي مع الجمهور الحسيني بمختلف شرائحه، فالجمهور الحسيني في مجمله - خصوصاً في البحرين - يتسم بالتدين والوعي والبصيرة، وهو يتطلع إلى تعامل وخطاب بمستوى ما يمتلك من تدين ووعي وبصيرة، ومن أهم الأمور في المكون الاجتماعي والسلوكي:



حسن السيرة:

فالتاريخ الناصح النظيف والحاضر المنسجم مع القيم والأخلاق والتقييد بالحكم الشرعي من الأساسيات في شخصية الخطيب ونجاحه وقدرته على التأثير، والحلل - بالأخص - في التقييد بالحكم الشرعي يفقد الخطيب أهم المقومات ومقتضيات التأثير، حيث إن انسجام القول مع العمل ركيزة من ركائز الدعوة إلى الله عزوجل {كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون}.

سلامة التوجه العام في إطار خط المرجعية الدينية والعلماء: العلماء ورثة الأنبياء، وهم من نصبهم الخطاب المعصوم - أي الإمام - بتنصيب عام في عصر الغيبة الكبرى، فمن اخرف عن خط العلماء العدول الأتقياء الصالحاء فقد اخرف عن خط الإمامة، لأنه لم يمتثل لأمر الامام المعصوم بضرورة الرجوع للعلماء العدول في عصر الغيبة الكبرى.

فأي خطيب يتعدى على العلماء العدول وينتقص من مقامهم ولا يحفظ حرمتهم، فهو لا يستحق أن يصعد على منبر الهدى والصالح والاستقامة.

بطبيعة الحال، هناك فرق بين مناقشة آراء العلماء بمنطق علمي وموضوعي، وبين التعدي على مقام العلماء، وما قصده هو الثاني دون الأول.



فمناقشة آراء العلماء من قبل الخطيب الحسيني مع مراعاة ضوابط النقاش العلمي وأخلاقياته حق مكفول للخطيب الذي يمتلك المؤهل العلمي في المناقشة العلمية. علماً بأن الجمهور الحسيني الواعي قادر على التمييز بين التعدي على مقام العلماء وبين مناقشة آراء العلماء ونقدها علمياً. فلا بد من احترام مقام المرجعية الدينية والعلماء العدول بمختلف اتجاهاتهم ومشاربهم. وأي تعدٍ على هذا الموقع والمقام فسوف يؤدي - تلقائياً - إلى سقوط الخطيب لأنه اصطدم بجبل راسخ وطود شامخ.

نعم، لا يتنافى - ما تقدم - مع انتماء الخطيب الحسيني لمرجعية دينية معينة - مقبولة بموازين العرف الحوزوي العام - إذا لم يتجاوز - أي الخطيب - حده بلحاظ بقية المرجعيات الدينية الأخرى.

الوعي والبصيرة وتجنب إثارة المواضيع الفتنوية والتمزيقية: الوعي والبصيرة عند الخطيب الحسيني ومراعاة وحدة الصف المؤمن وسلامة المجتمع الإيماني ضرورة من ضروريات الخطيب الحسيني. فمن كان من الخطباء ديدنه شق الصف وإثارة الفتن وعدم الحفاظ على ملاك وحدة الأمة. فهو غير لائق بمنبر الإمام الحسين (ع).



لين العريكة وترك العصبية والمزاج الخاص
وضرورة التفاعل مع المخاطبين واحتوائهم:

مرونة الخطيب وسعة صدره وأريحيته وعدم عصبية وهدوء
مزاجه في تعامله مع مختلف شرائح الجمهور الحسيني
- ومنهم الأطفال - تعكس الخلق العملي الراقي عند
الخطيب الحسيني، وهو خلق أهل البيت (ع) في تعاملهم
مع الآخرين، بل حتى لمن أساء لهم فضلاً عن محبيهم
ومواليهم وشيعتهم. انطلاقاً من الآية الشريفة:
{ والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين }.

٤- المكوّن الفني والمهاراتي:

مهارات الخطيب الحسيني الذاتية تعينه على أداء رسالته التبليغية
على الوجه الأكمل. فبالإضافة لأدائه المتقن بالنسبة
للنعي الحسيني بالأسلوب الشجي، هناك مهارات لا بد للخطيب
من مراعاتها، منها:

مراعاة ضوابط البحث العلمي:

بلحاظ اختيار عنوان الموضوع وتنسيقه وترتيبه ومنهجيته
وفهرسته وفق ضوابط البحث العلمي. ومن هنا تأتي ضرورة
دراسة الخطيب لضوابط البحث العلمي. فهو علم مستقل
يحتاج لمعرفة ودراسته.



حسن الإلقاء والبيان:

ورد عن النبي (ص): "إن من الشعر لحكما، وإن من البيان لسحرا". فالخطابة فن من الفنون ومهارة من المهارات التي تحتاج لتمارين وتدريب وتراكم للخبرات، فمن الضروري أيضا معرفة الخطيب بفنون الخطابة وأساليبها ومقتضياتها ومحسناتها وما يرتبط بقواعد اللغة من نحو وصرف وبلاغة وبيان وغيره.

ربط الخطاب بالواقع وحاجات المجتمع:

الخطاب المثالي الذي يُلقى من [بروج عاجية | لا يلامس قضايا المجتمع وهمومه ومشاكله وحاجاته، هو خطاب أجوف غير نافع للجمهور الحسيني ولا يخدم أهداف المنبر الحسيني. وعليه، يحتاج الخطيب الحسيني إلى التعرف على حاجات وهموم الجمهور الحسيني من خلال متابعته الشخصية ورصده الجاد، أو من خلال الاستعانة بالمعنيين المهتمين والعارفين بهذه المسائل والقضايا.

فقبل أن يختار الخطيب عنوان محاضرتة ومضمونها، فلا بد أن يدرس حاجة البيئة التي سيتعاط معها من مختلف الجوانب، لكي يقدم لها ما تحتاجه في طريق تكاملها وهدايتها. الاستفادة من تجارب الآخرين وعدم الاستقلال المبكر: الخطيب الحسيني مهما امتلك من خبرة وممارسة، فهو يحتاج إلى ملاحظة تجارب الآخرين والاستفادة منها باستمرار.



ومن الخطأ - خصوصاً للخطباء المبتدئين - أن يستقلوا في
مراحلهم الأولى عن تجارب غيرهم والاستفادة منها.
ويتعاملوا مع تجربتهم على أنها مدرسة مستقلة بذاتها.
تعويلاً على تجربتهم المحدودة.



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مذاهب الحوزة

لزوم الالتماء في حال العجز عن السجود



سماحة السيد صادق المالكي

باسمه تعالى

بالنسبة للعاجز عن السجود هل يلزمه الايماء فقط
حسب فتوى السيد الخوئي قدس سره

رأيت استفتاء للمرجع الشيخ الفيّاض دام ظلّه يقول فيه ان
فتوى السيد الخوئي قدس سره هو وجوب الايماء

ولكن لو أجرينا مراجعة لكلام السيد الخوئي قدس سره

نجد أنه في هذه المسألة كلامين للسيد الخوئي قدس الله روحه. احدهما
في تعليقه الشريفه على كتاب العروة الوثقى للسيد اليزدي،
والثاني في رسالته الفقهيّة (منهاج الصالحين)

اولاً: العروة

|| مسألة ١٦: إذا تمكن من القيام لكن لم يتمكن من الركوع
قائماً جلس وركع جالساً، وإن لم يتمكن من الركوع والسجود
صلى قائماً وأوى للركوع والسجود واخنى لهما^(٧) بقدر الامكان

وإن تمكن من الجلوس جلس لايماء السجود، والأحوط وضع
ما يصح السجود عليه^(٨) على جبهته إن أمكن.

(٧) الظاهر عدم وجوبه وعدم وجوب الجلوس لايماء إلى السجود.

(٨) مرحكمه أنفاً. ||



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مَدَامُ الْحُزَّةِ

ثانياً: المنهاج:

|| (مسألة 593): إذا تمكن من القيام - ولم يتمكن من الركوع قائماً وكانت وظيفته الصلاة قائماً - صلى قائماً - وأوماً للركوع. والأحوط - استحباباً - أن يعيد صلاته مع الركوع جالساً. وإن لم يتمكن من السجود أيضاً صلى قائماً وأوماً للسجود أيضاً. ||

فاننا نجد ان السيد في تعليقه على العروة يقول بخلاف ما ذكره في المنهاج. اذ في تعليقه العروة يؤكد على نفس ما يطرحه صاحب كتاب العروة السيد اليزدي من انه عند العجز عن السجود يمكنه عند امكان الجلوس الاتيان بالسجود من جلوس. ولا يلزم عليه الايماء للسجود من قيام.

وقد سألت السيدين مرتضى المهري ومنير الخباز عن أيهما هو الاولى بالاتباع

فقال السيد مرتضى:

العروة اولى

وقال السيد منير:

المدار على العروة. ولا صراحة في المنهاج بخلافه.

قال في بحثه الشريف معلقاً على عبارة السيد اليزدي



والأحوط وضع ما يصح السجود عليه ((1)) على جبهته إن أمكن (1).

(1) تقدّم الكلام فيه (3). وعرفت أنّ الأظهر عدم وجوبه. وعلى تقدير الوجوب فهو خاص بالمضطجع لاختصاص الدليل به. ولا يعمّ سائر موارد الإيماء كما مرّ تفصيلاً.

وقال فيما تقدم

وقد تلخّص من جميع ما تقدّم: أنّ الوظيفة لدى العجز عن الركوع والسجود إنّما هي الإيماء إليهما فحسب. استناداً إلى المطلقات التي هي المحكّم بعد سلامتها عمّا يصلح للتقييد. وأمّا الوضع فلم يثبت استحبابه فضلاً عن وجوبه.

اذن رأي السيد الخوئي ان الوظيفة هو الإيماء قائماً او جالسا. (وهذا متفق عليه بينهم). ولكن لم يقل بعدم جواز وضع الجبهة على التربة الموضوعة على طاولة الكرسي. بل قال بجوازه ولم يقل بوجوبه ولا استحبابه خلافاً لصاحب العروة الذي قال بالاحتياط بوضع الجبهة على ما يصح السجود عليه

النتيجة:

يصح الجلوس على الكرسي والسجود على التربة الموضوعة على الطاولة وإن لم يكن ذلك واجباً.



الادب والتكوير للدعاء



سماحة الشيخ محمود النجار

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على
المبعوث رحمة للعالمين محمد وآله الطيبين الطاهرين.
{زَبَّ اشْرَحَ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرَ لِي أَمْرِي،
وَاحْلَلَ عُقْدَةَ مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي}.

من لطف الله سبحانه وتعالى أن أمر عباده بالدعاء
والتضرع والفرع إليه، وضمن لهم الإجابة، فقال تقديست أسماؤه:
{وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ
فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ} وقال {أَمَّنْ يُجِيبُ
الْمُضْطَّرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ} وقال {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي
أَسْتَجِبْ لَكُمْ} إلى غيرها من الآيات مضافاً إلى الروايات الداعية
إلى التوجه إلى الله بالدعاء والمناجاة.

شروط قبول الدعاء:

ومع ذلك فقد لا يستجاب الدعاء ولا يرى الأثر المرجو منه،
وليس ذلك إلا لفقد بعض شروطه أو لوجود المانع،
وقد ذكر العلماء جملة من الشروط والمقتضيات والآداب
المستفادة من هدي المعصومين: التي من شأنها تعجيل
استجابة الدعاء والتأثير في قبوله كمثل التوسل بالمعصومين
صلوات الله عليهم أجمعين، واختيار الأيام والأماكن المقدسة،
وتقديم الصلاة والصوم، والصدقة، والتوبة، وغيرها.



روى يونس بن عمار قال: شكوت إلى أبي عبد الله رجلاً كان يؤذيني، فقال: أدع عليه، فقلت: قد دعوت عليه، فقال: ليس هكذا، ولكن اقلع عن الذنوب وضّم وصلٍ وتصدّق، فإذا كان آخر الليل فأسبغ الوضوء، ثم فُصِّم فصل ركعتين، ثم قل وأنت ساجد.. إلى آخر الخبر.

فمتى ما تحققت الشروط والمقتضيات، وارتفعت الموانع والعقبات تحققت النتيجة وذلك لعدم انفكك الأثر عن المؤثر. نعم قد يتوهم الدّاعي أنه قد أتم جميع المقدمات، ورفع جميع الموانع، إلا أنه تبقى هناك مساحة مجهولة لديه لا يعلمها إلا الله عزّ وجلّ الذي هو الأعلّم بالمصالح والمفاسد، ولذلك فقد يُؤجّل الاستجابة له إلى حين تحقق المصلحة أو رفع المفسدة، وقد لا يُستجاب دعاؤه في الدنيا لأن في ذلك صلاحه وخيره، ويدخر له لآخرته، ورد عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ما من مسلم يدعو الله بدعاء إلا يستجيب له، فإما أن يعجل في الدنيا، وإما أن يدخر للآخرة، وإما أن يكفر من ذنوبه.

وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: إن المؤمن ليدعو في حاجته فيقول الله: أخرُوا حاجته شوقاً إلى دعائه، فإذا كان يوم القيامة يقول الله: عبدي دعوتني في كذا فأخرت إجابتك في ثوابك كذا، ودعوتني في كذا فأخرت إجابتك في ثوابك، قال: فيتمنى المؤمن أنه لم يستجب له دعوة في الدنيا لما يرى من حسن ثوابه.



وروي عن جابر بن عبد الله أنه قال: قال رسول الله (ص): إن العبد ليدعو الله وهو يحبه فيقول: يا جبرئيل، اقض لعبدي هذا حاجته. وأخرها فاني أحب أن لا أزال أسمع صوته.

وخن في هذه الأسطر نحاول تسليط الضوء بشكل مختصر على أحد الأمور المؤثرة في استجابة الدعاء، وهو الالتزام بصيغة الدعاء كما ورد.

جواز الدعاء بما جاء على اللسان:

مما لا شك فيه أن الدعاء بأي شكل كان ولو كان مخترعاً ومما جرى به اللسان جائز في نفسه وذلك للأصل. وللعمومات الحاثثة على الدعاء، بل لصريح جملة من النصوص، فعن إسماعيل بن الفضل قال: سألت أبا عبد الله عن القنوت وما يقال فيه. فقال: ما قضى الله على لسانك ولا أعلم له شيئاً موقت.

وعنه قال: سألت أبا عبد الله عمّا أقول في وتري فقال: ما قضى الله على لسانك وقدّره.

وعن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله: علّمني دعاءً. فقال: إن أفضل الدعاء ما جرى على لسانك.

فهذه النصوص واضحة الدلالة في جواز الدعاء بما يحول في خاطر الداعي، وبأي أسلوب كان، إلا أن الأمر لا يسلم دائماً من الشائبة، فقد يقع الداعي من حيث لا يشعر في أخطاء ناتجة عن قُصُوره المعرفي بالمُخاطب، أو قِصْرِ بَاعِه في اللغة وأدب الخطاب، ومن هنا يُفْهَمُ النَّهْي عن الاستعاضة بالدُّعاء المخترع عن التمسك بما ورد عن أهل بيت العصمة والطهارة.



فعن عبد الرحيم القصير قال: دخلت على أبي عبد الله فقلت:
 جعلت فداك، إني اخترت دعاء، قال: دعني من اختراعك، إذا
 نزل بك أمر فافزع إلى رسول الله (ص)، وَصَلِ رَكَعَتَيْ تَهْدِيهِمَا إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ (ص)، قلت: كيف أصنع؟ قال: تغتسل وتصلّي ركعتين
 تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد الفريضة،
 فإذا فرغت من التشهد وسلّمت قلت:
 اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك.. إلى آخر الخبر.
 ولا شك أن هذا النهي ليس إلزامياً؛ لصراحة الأدلة المجوزة،
 بل إرشادياً لما هو الأولى والأفضل.

وقوع أخطاء في الدعاء المخترع:

من الطبيعي بمقتضى عدم عصمة الإنسان عروض الأخطاء
 الفعلية والقولية عليه، بل إن أحد دواعي الدعاء هو طلب
 الصفح والمغفرة من الله عز وجل اتجاه ما يعتري الإنسان من
 تقصير في حق الله أو حق الناس أو حق نفس الداعي، ولذا كان
 من المعيب والمستهج أن يُطلب غفران التقصير بخطاب يشوبه
 التقصير في الجنبه المعرفية أو اللغوية، وهذا ما يمكن أن
 يحصل كثيرا في الأدعية المخترعة.

فعن أبي علي القصاب قال كنت عند أبي عبد الله فقلت: الحمد لله
 منتهى علمه، فقال: لا تقل ذلك، فإنه ليس لعلمه منتهى.



وعن صفوان عن الكاهلي قال: كتبت إلى أبي الحسن موسى في دعاء: الحمد لله منتهى علمه، فكتب إلي: لا تقولن منتهى علمه، فليس لعلمه منتهى. ولكن قل منتهى رضا.

وعن بكر الأرقط، أو عن شعيب، عن أبي عبد الله -في حديث- أنه قال له: ادع الله أن يغنيني عن خلقه. قال: إن الله قسم رزق من شاء على من يشاء، ولكن سل الله أن يغنيك عن الحاجة التي تضطرك إلى لئام خلقه.

وسَمِعَ أمير المؤمنين (ع) رجلاً يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ. قال: أراك تتعوذ من مالك وولدك! يقول الله تعالى: {أَنْتُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ}. ولكن قل: اللهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَضَلَاتِ الْفِتَنِ.

وَوَرَدَ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقُولُنْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ مُشْتَمَلٌ عَلَى فِتْنَةٍ. وَلَكِنْ مِنْ اسْتِعَاذَ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ مَضَلَاتِ الْفِتَنِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ}.

فهذه الروايات وأمثالها أمثلة على وقوع الأخطاء في الخطاب الناجمة عن القصور المعرفي من المخاطب -بالكسر- نحو المخاطب -بالفتح-.



وهي نتاج طبيعية بعد أن كانت معرفة الذات المقدسة من الأمور المستعصية على الأذهان، وكان الدعاء مرتكزاً على التزلف إلى الله عزَّ وجلَّ بذكر صفاته، وعظيم آلائه، وتنزيهه عما لا يليق بقدسه، قال تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ}، ولذلك ورد النهي عن التفكير في ذات الله عزَّ وجلَّ لأنه بحر عميق يغرق فيه من يلجه.

فعن أبي جعفر (ع) أنه قال: تكلموا في خلق الله، ولا تتكلموا في الله، فإن الكلام في الله لا يزداد صاحبه إلا تحيراً، وفي رواية أخرى عن حريز قال: تكلموا في كل شيء ولا تتكلموا في ذات الله وعن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) أنه قال: إياكم والتفكير في الله، ولكن إذا أردتم أن تنظروا إلى عظمته فانظروا إلى عظيم خلقه.

هذا إضافة إلى ما يعتري الدعاء المخترع من أخطاء لغوية وإنشائية في كثير من الأحيان، ومن الواضح أن الذهن العرفي يدرك أن الخطاب من الداني إلى العالي يجب أن يكون في أبهى صورة وأجمل حلة، خالياً من جميع الثغرات التي يمكن أن تؤخذ عليه، فالتأسي في خطاباتهم الرسمية إلى الدوائر والمؤسسات مثلاً يسعون جاهدين في أن يكون خطابهم وفق البروتوكولات المعروفة، ويراجعون في ذلك أهل الاختصاص من الكتاب والمحامين ليكون خطابهم خطاباً رسمياً بعيداً عن اللغو والحشو، مستخدمين في ذلك العبارات المعهودة والمعروفة لدى الجهة التي يُرْفَعُ لها الخطاب.



ولذلك ورد الحثُّ على تَعَلُّمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ التي هي لغة الخطاب مع الله عزَّ وجل، فعن رسول الله (ص) أنه قال: تعلموا القرآن بعربيته. وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: تعلموا العربية. فإنها كلام الله الذي يكلم به خلقه.

بل ورد أن الدُّعاء المملحون -أي الذي يحوي أخطاءً لغوية- لا يصعد إلى السماء، فعن أبي جعفر الجواد (ع) أنه قال: ما استوى رجلان في حسب ودين قط إلا كان أفضلهما عند الله عزَّ وجلَّ أدبُهُما. قال الراوي: قلت: قد علمت فضله عند الناس في النادي والمجلس. فما فضله عند الله؟ قال: بقراءة القرآن كما أنزل، ودعائه من حيث لا يلحن. وذلك الدعاء المملحون لا يصعد إلى الله.

وعدم صعود الدُّعاء ليس بمعنى عدم قبوله، فإن الله تبارك وتعالى أَجَلُّ وَأَرْحَمُ من أن يَزِدَّ دعوة عبده لأجل ذلك. وخصوصاً إن كان اللحن ناتجاً عن القصور لا التقصير. بل المعنى أنه لا يصعد بصورته المملحونة ويتم رفعه بصورته الصحيحة. ويشهد لذلك ما ورد عن النبي (ص): إن الرجل الأعجمي من أمتي ليقراً القرآن بعجمية فترفعه الملائكة على عربيته.

لكن مع ذلك يفهم من هذه الروايات وأضرابها أن تعلم اللغة العربية مطلوب في الجملة ليتأدى بها الخطاب الصحيح مع الله عزَّ وجلَّ، نعم ليس المقصود هو الاستغراق في اللغة



بحيث يطغى على الجانب الروحي والتوجه القلبي كما أثبتت به بعض المجتمعات بحيث يظن بعض المتشدين بها أن كل من لا ينطق الحروف بالصورة التي ينطقون بها فإن عمله فاسد غير مجزٍ ولا مبرئٍ للذمة. فعن الإمام موسى بن جعفر عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): من انهمك في طلب النحو سلب الخشوع. وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: تجد الرجل لا يخطئ بلام ولا واو خطيباً مصقغاً. ولقلبه أشد ظلمة من الليل المظلم، وتجد الرجل لا يستطيع يعبر عما في قلبه بلسانه وقلبه يزهر كما يزهر المصباح.

الدعاء في مدرسة أهل البيت (ع):

إن الناظر في تراث أهل البيت (ع) يجد مشحوناً بالأدعية والمناجاة والأوراد والأحراز والأذكار وما إلى ذلك في أبهى صورة وأجمل تعبير. فهم أهل البلاغة واللغة. وكلامهم كما يشهد بذلك كل من جال فيه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق. فدونكم نهج بلاغة سيد البلغاء أمير المؤمنين (ع) الذي هو تالي القرآن في العظمة وسحر البيان، وهاكم صحيفة سيد الساجدين وزين العابدين (ع) زبور آل محمّد وإجيلهم، فكلما تهم وأدعيتهم تطفح بالبلاغة والبيان والبديع حتى صار العلماء يميزون بين أدعيتهم وأدعية من سواهم بسبك العبارات، وقوة التعبير، وجزالة الألفاظ، وتوافقها مع الأصول والأسس الدينية. وليس ذلك إلا لأنهم زُقوا العلم زُقاً، معصومون، مطهرون،



ومنزهون عن العيب والخطأ والشائبة. مضافاً إلى أنهم أعلم بلغة الخطاب مع الله عزَّ وجلَّ وعن سواهم. ففعلهم معصوم. وقولهم معصوم. ودعاؤهم معصوم. يقرؤه الداعي متلذذاً بمضامينه. مترقياً بمراقبه. متعلماً من مفاهيمه. فهو ليس كأبي دعاءٍ يخطر على ذهن الداعي. بل يمكن أن يقال أن أدعيتهم (ع) مدرسة متكاملة الفصول. متنوعة الدروس. يردُّ زلالها الضمان فيرجع رويًا من معارفها العذبة. وعلومها العالية. ومفاهيمها الراقية. قال أمير المؤمنين^(ع): ألا إن اللسان بضعة من الإنسان. فلا يسعده القول إذا امتنع. ولا يمهله النطق إذا اتسع. وإنَّاً لأمرء الكلام. وفيها تنشبت عروقه. وعلينا تهدلت غصونه. واعلموا رحمكم الله أنكم في زمان القائل فيه بالحق قليل. واللسان عن الصدق قليل. واللازم للحق ذليل.

الالتزام بالدعاء المأثور:

ومن الأمور التي تلاحظ في كلماتهم (ع) حرصهم على الالتزام بصيغ الدعاء كما ورد عنهم (ع) بلا زيادة. ولا نقيصة. ولا تبديل. وهذا ما نرمي الإشارة إليه في هذه المقالة.

لا شك أن الزيادة والنقيصة والتبديل في عبارات الدعاء ليس جرام ما لم يُنسب ذلك إليهم (ع). فَيَحْرُمُ مِنْ بَابِ الْكُذْبِ عَلَيْهِمْ. ومع ذلك فقد وَرَدَ فِي جُمْلَةٍ مِنَ النُّصُوصِ النَّهْيِ عَنِ الزِّيَادَةِ وَالنَّقِيصَةِ وَتَبْدِيلِ فِقَرَاتِ الدُّعَاءِ. مع أنه لا يظهر من هذه النصوص إرادة نسبة هذا التغيير إليهم (ع). فما هو السبب في ذلك؟



لنستعرض بعض هذه النصوص ثم نرجع للإجابة على السؤال المطروح. عن إسماعيل بن الفضل قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: {وَسَيَخْجَمُكَ رَبُّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا} فقال: فريضة على كل مسلم أن يقول قبل طلوع الشمس عشر مرّات وقبل غروبها عشر مرّات (لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد. يحيي ويميت. وهو حي لا يموت. بيده الخير وهو على كل شيء قدير). قال: فقلت: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد. يحيي ويميت. ويميت ويحيي) فقال: يا هذا. لا شك في أنّ الله يحيي ويميت. ويميت ويحيي. ولكن قل كما أقول.

وعن العلاء بن كامل قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول عند المساء لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد يحيي ويميت. ويميت ويحيي وهو كل شيء قدير). قال: قلت: (بيده الخير). قال: إن بيده الخير. ولكن قل كما أقول لك عشر مرّات. وأعوذ بالله السميع العليم حين تطلع الشمس وحين تغرب عشر مرّات.

وعن عبد الله ابن سنان قال: قال أبو عبد الله (ع): ستصيبكم شُبُهة فتبقون بلا علم يرى ولا إمام هدى. لا ينجو منها إلا من دعا بدعاء الغريق. قلت: وكيف دعاء الغريق؟ قال: تقول: يا الله يا رحمن يا رحيم. يا مقلب القلوب. ثبت قلبي على دينك. فقلت: يا مقلب القلوب (والأبصار) ثَبِّتْ قلبي على دينك. فقال:



إن الله عزَّ وجلَّ مقلب القلوب والأبصار. ولكن قل كما أقول:
يا مقلب القلوب ثبَّت قلبي على دينك.

فما هو سر اهتمامهم: بالحفاظ على صيغة الدُّعاء كما هو بلا أي
تبديلٍ حتى على مستوى الكلمة الواحدة؟

قد يقال إن السَّبَب هو إرادةٌ عدم وقوع التحريف في كلامهم،
فإذا سمح المعصوم بتبديل كلمة في الدُّعاء إلى مرادفها
أو ما في معناها فإنه لا يُؤمَّن من تغيير تركيب الدعاء ككل
على مرور الأزمنة المتطاولة.

فَتَشَدُّدُهُمْ فِي حِفْظِ الدُّعَاءِ كَمَا وَرَدَ عَنْهُمْ: غَرَضُهُ حِفْظُ الدُّعَاءِ
مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبَدُّلِ، لَكِن يَبْقَى السُّؤَالُ عَنِ عِلَّةِ هَذَا الْغَرَضِ،
فَمَا هُوَ الضَّرِيحُ فِي نَقْلِ الدُّعَاءِ بِالْمَعْنَى كَمَا سَمَّحُوا بِذَلِكَ
فِي رَوَايَاتِهِمُ الْآخَرَى؟

جواز نقل الروايات بالمعنى:

فعن ابن المختار أو غيره رفعه قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أسمع
الحديث منك، فَلَعَلِّي لَا أُرْوِيهِ كَمَا سَمِعْتَهُ فَقَالَ:
إِذَا أَصَبْتَ الصَّلْبَ مِنْهُ فَلَا بَأْسَ، إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ تَعَالٍ،
وَهَلَمْ، وَاقْعُدْ، وَاجْلِسْ.



وعن عبد الله السيارى عن بعض أصحابنا يرفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال: إذا أصبت معنى حديثنا فأعرب عنه بما شئت.

وعن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص؟ قال: إن كنت تريد معانيه فلا بأس.

وعن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إني أسمع الكلام منك فأريد أن أرويه كما سمعته منك فلا يحيى، قال: فتعمد ذلك؟ قلت: لا، فقال: تريد المعاني؟ قلت: نعم، قال: فلا بأس.

سر الالتزام بنص الدعاء:

يمكن أن يقال إن السر في ذلك هو أن الدعاء الوارد عنهم (ع) أشبه بالوصفة الطبية أو الخطة العلاجية التي متى ما تغير فيها شيء تغيرت النتيجة المرجوة. فعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: إن الدعاء يرد القضاء وقد نزل من السماء وقد أبرم إبراهيم. وعنه (ع) أنه قال: الدعاء يرد القضاء بعد ما أبرم إبراهيم. فأكثر من الدعاء فإنه مفتاح كل رحمة، ونجاح كل حاجة، ولا ينال ما عند الله عز وجل إلا بالدعاء.

فالدعاء القادر على رد القضاء وقد أبرم إبراهيم، والذي تُنال به كل حاجة. لا شك في أن له نحو تأثير تكويني في الأمور بعد أن تتحقق شرائطه وترتفع موانعه كما مر.



وبملاحظة أنهم: مستودع الأسرار الإلهية ومجمع الفضائل الربانية. قد أطلعهم الله عزَّ وجلَّ على ما لم يُطلِّع عليه أحدًا سواهم. وأنَّ من أحد هذه المعارف والعلوم التي بين يديهم علم الحروف والتراكيب اللغوية التي يمكن من خلالها وبصياغة خاصة أن تتحقق نتائج لا تتيسر بالطرق الاعتيادية-؛ يُعلم سر إصرارهم على عدم تبديل صيغة الدعاء.

نقل القندوزي في ينابيع المودَّة عن الشيخ عبد الرحمن بن محمَّد بن علي بن أحمد البسطامي قوله: "ثم إن الإمام عليًا ورث علم أسرار الحروف من سيدنا ومولانا محمَّد رسول الله (ص) واليه الإشارة بقوله (ص): أنا مدينة العلم وعلي بابها. وهو أول من وضع وفق مائة في مائة في الإسلام. ثم الإمامان الحسن والحسين ورثا علم أسرار الحروف من أبيهما. ثم ابنه الإمام زين العابدين ورث من أبيه علم أسرار الحروف. ثم ابنه الإمام محمَّد الباقر. ثم ابنه الإمام جعفر الصادق. وهو الذي حل معاقد رموزه وفك طلاسم كنوزه. وقال الإمام جعفر الصادق: علمنا غابر ومزبور. وكتاب مسطور. في رق منشور. ونكت في القلوب. ومفاتيح أسرار الغيوب. ونقر في الاسماع. ولا تنفر منه الطباع. وعندنا الجفر الأبيض. والجفر الأحمر. والجفر الأكبر. والجفر الأصغر. والجامعة. والصحيفة. وكتاب علي (ع)".



وفي حديث مناظرة الإمام الرضا^(ع) مع عمران الصابي قال: وكان أول إبداعه وإرادته ومشيته الحروف التي جعلها أصلاً لكل شيء، ودليلاً على كل مدرك، وفاصلاً لكل مشكل، وبتلك الحروف تفريق كل شيء من اسم حق وباطل، أو فعل، أو مفعول، أو معنى، أو غير معنى، وعليها اجتمعت الأمور كلها.

الحرص على عدم حصول الأعداء على الدعاء: فَيُخْتَمَلُ على هذا أن يكونَ السبب هو حفظ هذه التراكيب والعبارات عن التحريف كي تتحقق النتائج المرجوة منها، فهي كالوصفة العلاجية كما أشرنا آنفاً بحيث لو أُخذت كما وُصفت مع اجتماع شروطها وارتفاع موانعها فإنها تؤثر في النتيجة المطلوبة. وقد يَشْهَدُ لذلك ما ورد عنهم (ع) من حرصهم على أن لا تقع أذعيتهم بأيدي أعدائهم فيسيئوا الاستفادة منها لما لها من أثر تكويني كما نستفيد.

فقد ورد عن متوكل بن هارون أنه لقي يحيى بن زيد بن الإمام زين العابدين^(ع) وهو متوجه إلى خراسان، فدار بينهما كلام كان من ضمنه أن يحيى سأل المتوكل إن كان كتب شيئاً من العلم عن الإمام الصادق^(ع)، فأخرج له وجوهها من العلم كان من ضمنها نسخة من الصحيفة السجادية، فأخرج يحيى نسخة أخرى من الصحيفة من حفظ



أبيه زيد عن الإمام السجاد وقال: (إن أبي أوصاني بصونها. ومنعها غير أهلها) ثم دفع نسخة المتوكل إلى غلام كان معه. وقال: اكتب هذا الدعاء بخط بين حسن. وأعرضه عليّ لعليّ أحفظه. (فإني كنت أطلبه من جعفر حفظه الله فيمنعنيه). ثم بعد أن علم أنه يُقتل كأبيه زيد كما أخبره الإمام الصادق (ع). قال للمتوكل: (والله يا متوكل لولا ما ذكرت من قول ابن عمي إني أقتل وأصلب لما دفعتها إليك. ولكنك بها ضنينا. ولكني أعلم أن قوله حق أخذه عن آبائه. وأنه سيصح. فخفت أن يقع مثل هذا العلم إلى بني أمية فيكتموه ويدخروه في خزائهم لأنفسهم). فاقبضها واكفنيها وتربص بها. فإذا قضى الله من أمري وأمر هؤلاء القوم ما هو قاض. فهي أمانة لي عندك حتى توصلها إلى ابني عمي محمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي (ع). فإنهما القائمان في هذا الأمر بعدي. قال المتوكل: فقبضت الصحيفة. فلما قتل يحيى بن زيد صرت إلى المدينة. فلقيت أبا عبد الله (ع) فحدثته الحديث عن يحيى. فبكي واشتد وجده به. وقال: رحم الله ابن عمي وألحقه بأبائه وأجداده. (والله يا متوكل ما منعتني من دفع الدعاء إليه إلا الذي خافه على صحيفة أبيه). وأين الصحيفة؟ فقلت: ها هي. ففتحها. قال: هذا والله خط عمي زيد. ودعاء جدي علي بن الحسين (ع). ثم قال لابنه: (قم يا إسماعيل فأتني بالدعاء الذي أمرتك بحفظه وصونه). ثم وجه الإمام (ع) إلى محمد وإبراهيم فجاءا. فقال: هذا ميراث ابن عمكما يحيى من



أبيه. قد خصكما به دون إخوته. (و نحن مشترطون عليكم فيه شرطاً. فقالا: رحمك الله قل فقولك المقبول. فقال: لا تخرجا بهذه الصحيفة من المدينة. قالا: ولم ذاك؟ قال: إن ابن عمكما خاف عليها أمراً أخافه أنا عليكما). قالا: إنما خاف عليها حين علم أنه يقتل. فقال أبو عبد الله^(ع): وأنتما فلا تأمنا. فوالله إني لأعلم إنكما ستخرجان كما خرج. وستقتلان كما قتل.

وروي عن الإمام الباقر^(ع) في شأن دعاء السمات أنه قال: إن يوشع بن نون وصي موسى^(ع) لما حارب العماليق وكانوا في صور هائلة. ضعفت نفوس بني إسرائيل عنهم. فشكوا إلى الله عز وجل. فأمر الله تعالى يوشع^(ع) أن يأمر الخواص من بني إسرائيل أن يأخذ كل واحد منهم جرة من الخزف فارغة على كتفه الأيسر باسم عمليق. ويأخذ بيمينه قرناً مثقوباً من قرون الغنم. ويقرأ كل واحد منهم في القرن هذا الدعاء - يعني دعاء السمات - (لئلا يسترق السمع بعض شياطين الجن والإنس فيتعلموه).

وينقل السيد ابن طاووس رحمه الله رواية تفيد إمكانية استفادة الأعداء من حرز يُنقش على خاتم حديد علمه الإمام^(ع) بعض الناس. ونص الرواية هكذا:

أتى رجل إلى سيدنا أبي عبد الله جعفر بن محمد^(ع) فقال: يا سيدي، إني خائف من والي بلد الجزيرة، وأخاف أن يعرّفه بي أعدائي، ولست آمن نفسي. فقال^(ع):



استعمل خاتمًا فصه حديد صيني منقوشًا عليه من ظاهره ثلاثة أسطر. الأول: أعوذ بجلال الله. الثاني: أعوذ بكلمات الله. الثالث: أعوذ برسول الله. وتحت الفص سطران. الأول: آمنت بالله وكتبه. الثاني: وإني واشق بالله ورسله. وانقش حول الفص على جوانبه: أشهد أن لا إله إلا الله مخلصًا. وهذه صورة الفص. والبسه في سائر ما يصعب عليك من حوائجك. وإذا خفت أذى أحدٍ من الناس فالبسه. فإن حوائجك تنجح. ومخاوفك تزول. وكذلك علقه على المرأة التي يتعسر عليها الولد: فإنها تضع بمشييه الله تعالى. وكذلك من تصيبه العين فإنها تزول. واحذر عليه من النجاسة. والزهومة. ودخول الحمام. والخلاء. واحفظه: فإنه من أسرار الله عزَّ وجلَّ وحراسته. ثم التفت الحسن (ع) إلينا وقال: وأنتم. فمن خاف منكم على نفسه فليستعمل ذلك. (واكتمود عن أعدائكم لئلا ينتفعوا به. ولا تبيحوه إلا لمن تثقون به).

وورد في دعاء البهاء الذي يدعى به في أسحار شهر رمضان والمسمى بدعاء المباهلة قول الإمام (ع): لو يعلم الناس من عظم هذه المسائل عند الله. وسرعة إجابته لصاحبها. لاقتتلوا عليه ولو بالسيوف. والله يحتص برحمته من يشاء. وقال أبو جعفر (ع): لو حلفت لبررت أن اسم الله الأعظم قد دخل فيها. فإذا دعوتهم فاجتهدوا في الدعاء فإنه من مكنون العلم. (واكتمود) إلا من أهله. وليس من أهله المنافقون والمكذبون والجاحدون).



سبب آخر:

ولقائل أن يقول أن حرصهم (ع) على عدم وقوع أدعيتهم بأيدي أعدائهم ليس من أجل هذا السبب، وإنما لأن ذلك داخل في إذاعة سرهم إلى غير أهله التي قد وردت في حرمتها روايات كثيرة.

فعن أبي سعيد المدائني قال: قال أبو عبد الله (ع): اقرأ أموالنا السلام، وأعلمهم أن يجعلوا حديثنا في حصون حصينة، وصدور فقيهة، وأحلام رزينة، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما الشاتم لنا عرضاً والناصب لنا حرباً أشد مؤونة من المذيع علينا حديثنا عند من لا يحتمله.

وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: من أذاع علينا حديثنا هو بمنزلة من جحدنا حقنا. وقال (ع): ليس منا من أذاع حديثنا، فإنه قتلنا قتل عمد لا قتل خطأ.

وباعتبار أن أدعيتهم ومناجاتهم (ع) مشحونة ببيان مقام النبي الأعظم (ص)، ومقام أهل بيته (ع) عند الله، وما يستوجبونه من الاحترام، والتقدير، والانقياد، والطاعة من الأمة خوهم، إلى غير ذلك من المعارف الحقة التي يُسلم بها كل من وصلت إلى مسامعه: كان إذاعة ذلك وإشاعته بين أعداءهم الحاقدين الذين يأخذونهم بالتهمة والظنة مما يجلب لهم ولشيعتهم المضرة والحرَج، فحرصوا على أن لا تقع بأيدي أعداءهم، وأن تتداول بين محبيهم وشيعتهم عليهم السلام.



وقد نُسب للإمام زين العابدين (ع) قوله:

إني لأكتم من علمي جواهره * كيلا يرى الحق ذو جهل فيفتتنا
وقد تقدم في هذا أبو حسن * إلى الحسين ووصي قبله الحسن
ورب جوهر علم لو أبوح به * لقيل لي أنت ممن يعبد الوثنا
ولاستحل رجال مسلمون دمي * يرون أقبح ما يأتونه حسنا

عودًا على الاحتمال الأول:

أقول هذا احتمال وارد وصحيح. لولا وجود بعض النصوص التي تساعد الاحتمال الأول. فعن صفوان الجمال قال: حملت أبا عبد الله (ع) الحملة الثانية إلى الكوفة وأبو جعفر المنصور بها فلما أشرف على الهاشمية مدينة أبي جعفر أخرج رجله من غرز الرجل، ثم نزل ودعى ببغلة شهباء، ولبس ثياب بيض وكمة بيضاء، فلما دخل عليه قال له أبو جعفر: لقد تشبهت بالأنبياء، فقال أبو عبد الله (ع): وأنى تبعدني من أبناء الأنبياء؟ فقال: لقد هممت أن أبعث إلى المدينة من يعقر خلها ويسبي ذريتها، فقال: ولم ذلك يا أمير المؤمنين؟ فقال: رفع إلي أن مولاك المعلّى بن خنيس يدعو إليك ويجمع لك الأموال، فقال: والله ما كان، فقال: لست أرضى منك إلا بالطلاق والعتاق والهدى والمشى، فقال: أبالأنداد من دون الله تأمرني أن أحلف؟ إنه من لم يرض بالله فليس من الله في شيء، فقال: أتفقه علي؟ فقال: وأنى تبعدني من الفقه وأنا ابن رسول الله (ص)، فقال: فإني أجمع بينك وبين من سعى بك،



قال: فافعل. فجاء الرجل الذي سعى به. فقال له أبو عبد الله: يا هذا. فقال: نعم والله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم لقد فعلت. فقال له أبو عبد الله^(ع): (ويلك. تمجد الله فيستحي من تعذيبك. ولكن قل: برئت من حول الله وقوته. وأجئت إلى حولي وقوتي). فحلف بها الرجل. فلم يستتمها حتى وقع ميتاً. فقال له أبو جعفر: لا أصدق بعدها عليك أبداً. وأحسن جائزته وورده.

وعن أمير المؤمنين^(ع) أنه قال: احلفوا الظالم إذا أردتم يمينه بأنه بريء من حول الله وقوته. فإنه إذا حلف بها كاذباً عوجل. وإذا حلف بالله الذي لا إله إلا هو لم يُعاجل. لأنه قد وَّحد الله سبحانه.

وعن الإمام الرضا عن أبيه^(ع): إن رجلاً وشى إلى المنصور أن جعفر بن محمد^(ع) يأخذ البيعة لنفسه على الناس ليخرج عليهم. فأحضره المنصور فقال الصادق^(ع): ما فعلت شيئاً من ذلك. فقال المنصور لحاجبه: حلف هذا الرجل على ما حكاه عن هذا - يعني الصادق^(ع) - فقال الحاجب: قل والله الذي لا إله إلا هو - وجعل يغلظ عليه اليمين - فقال الصادق^(ع): لا تحلفه هكذا. فإني سمعت أبي يذكر عن جدي رسول الله^(ص) أنه قال: (إن من الناس من يحلف بالله كاذباً. فيعظم الله في يمينه ويصفه بصفاته الحسنى فيأتي تعظيمه لله على إثم كذبه ويمينه). ولكن دعني أحلفه باليمين التي حدثني أبي عن رسول الله^(ص) أنه لا يحلف بها حالف إلا بآثمه. فقال المنصور:



فحلفه إذًا يا جعفر، فقال الصادق (ع) للرجل قل: إن كنتُ كاذبًا عليك، فبرئت من حول الله وقوته ولجأت إلى حولي وقوتي، فقالها الرجل، فقال الصادق (ع): اللهم إن كان كاذبًا فأمته، فما استتم كلامه حتى سقط الرجل ميتًا، واحتمل ومضى به.

الحرص على عدم وقوع بعض الأدعية بيد السفهاء: فيتضح من ذلك أن للدعاء تأثير ولو وقع من الظلمة، وهو ما أسمىناه بالأثر التكويني للدعاء، مضافًا إلى أنه قد ورد المنع من بذله حتى لغير أعدائهم (ع)، فقد ورد عن الإمام الباقر (ع) في وصف دعاء السمات أنه قال: (هذا من عميق مكنون العلم ومخزونه، فادعوا به، ولا تبذلوهُ للنساء السفهاء، والصبيان، والظالمين والمنافقين).

وقد علّق صاحب رياض السالكين السيد عليّ خان المدني على هذه الرواية بقوله: (وإنما أمر بمنعها هؤلاء لئلا يستعملون الدعاء بها فيما لا يحل سفهاً أو ظلمًا).

وورد عن أبي عبد الله عليه السلام في دعاء البهاء قوله: واكتمود من غير أهل السفهاء والمنافقين.

الخلاصة:

على جميع الاحتمالات المتصورة في الغرض من حفظ الدعاء كما ورد عنهم (ع) بلا زيادة ولا نقيصة ولا تبديل، والتي منها احتمالية الأثر التكويني للدعاء؛ لا شك أن الالتزام بالأدعية المأثورة عن أهل البيت (ع) هو الأولى والأفضل، والأسرع للنتيجة من جهة أنهم الأقرب والأعرف بلغة الخطاب مع الله عزّ وجلّ.



ولذلك فإننا نأمل من قراء الأدعية المحترمين زادهم الله توفيقًا
ورضا الالتزام بما ورد عنهم: في الأدعية المأثورة بلا زيادة
ولا نقصية ولا تبديل لأجل حصول الغاية المنشودة من الدعاء.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينظر إلينا بعين اللطف والرحمة،
وأن يوفقنا لما يقربنا من رضاه، بجاه نبيه الأعظم وآله الميامين
صلوات الله عليهم أجمعين.



مواضع عامة

شخصية العدد



الشيخ عبدالحسين الحلي (طاب ثراه)

الشيخ أبو علي: عبدالحسين بن قاسم بن صالح آل هليل الحلي، ولد في الحلة عام ١٣٠١هـ الموافق لعام ١٨٨٤م. نشأ في ظل أسرة متدينة موالية لأهل بيت العصمة (ع) في الثالثة عشر من عمره هاجر من الحلة إلى قبلة العلم والعلماء النجف الأشرف ليحضر المقدمات والسطوح عند أساتذة أكفاء ثم حضر البحث الخارج عند:

الشيخ محمد كاظم الآخوند الخراساني
السيد محمد كاظم اليزدي
الشيخ محمود ذهب
شيخ الشريعة فتح الله النمازي الاصفهاني



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مذلة الحوزة

ومع حضوره دروس الأعلام زاول التدريس من المقدمات إلى نهاية السطوح العالية سنين كثيرة وقد أجازته شيخ الشريعة بالاجتهاد. وفي عام ١٣٥٤هـ هاجر إلى البحرين ليتولى القضاء الشرعي كونه مجازا بالاجتهاد فقام به خير قيام مع قيامه بتدريس العلوم الدينية. وكانت له مكتبة تحتوي على النفائس الخطية فكلف قبل وفاته سماحة السيد محمد مهدي الخرسان بتوزيعها فوزعت بين مكتبة أمير المؤمنين العامة ومكتبة السيد محسن الحكيم.

مؤلفاته:

- حياة الشريف الرضي.
- شرح منظومة والده في الإرث.
- مسائل فقهية.
- نصرة المظلوم.
- النقد النزيه لرسالة التنزيه.
- دين الفطرة.
- الشجرة الملعونة.
- مصارع الكرام.
- الفلك القديم والحديث.
- ينابيع الأحكام.
- النفحات القدسية.



رسالة في ترجمة شيخ الشريعة الاصفهاني.
شرح تشریح الأفلاك.
الرد على الطبيعيين.
منظومة في الأخلاق والأداب.

انتقل إلى رحمة الله في يوم السبت ١٣ شعبان ١٣٧٥ هـ
ووري الثرى بمقبرة المنامة.

إلى روحه الفاتحة



سازمان اسناد و کتابخانه ملی جمهوری اسلامی ایران
National Library and Archives of the Islamic Republic of Iran

مَدَامُ الْجُزَّة

من قصص العلماء

التواضع للحق وقبول الرأي الصحيح ولو كان من التلميذ

الشيخ جعفر البحراني

يقول المحدث الخبير السيد نعمة الله الجزائري (رحمه الله) ...
.... وما أحسن الإنصاف من العالم .. وقد كان لي شيخ جليل
قرأت عليه كثيراً من العربية والأصول فما وجدت أحداً
أنصف منه. وذلك أنه ربما أشكّلت المسألة علينا وقت الدرس،
فإذا طالعتها أنا وكنت أصغر الشركاء سناً قال لي ذلك الشيخ:
هذا الحق، وغلطت أنا وجميع هؤلاء، فيغلط نفسه والطلبة
لأجل معرفته بصحة كلامي، ثم يقول لي: إملِ عليّ ما خطر
بخطرك حتى أعلِّقهُ حاشية على كتابي. فأملّي أنا عليه وهو
يكتبه حاشية. وهو وقت تأليف هذا الكتاب في بلاد حيدرآباد
من بلاد الهند واسمه الشيخ جعفر البحراني مد الله أيام سعادته.

الشيخ الأنصاري

كان الشيخ الأنصاري رغم مستواه العلمي، يصغي تمام الإصغاء
لكل من يتحدث في مجلس الدرس، حتى إذا كان من
أصغر الطلاب، وذات يوم قال الشيخ من فوق منبر التدريس:



أيام دراستي بخدمة شريف العلماء والمولى النراقي
والشيخ علي بن الشيخ المعروف بكاشف الغطاء كنت مغروراً
بذهني وإدراكي وذاكرتي بحيث أفي كنت كلما تعمقت في مطلب
ووصلت فيه إلى رأي لم أكن أعد أهتم بما يقوله أساتذتي حوله.
بل لم أكن أستمع إلى كل ما يقولونه حول ذلك المطلب.
ولكني الآن وصلت إلى قناعة ضرورة الإصغاء حتى إلى أقل
الطلاب حتى آخر كلامه. لأني جربت فوجدت أفي قد أرجع عن
رأي تبنيته. بسبب كلام طالب مبتدىء.

الميرزا الشيرازي

اشترك الأخوند الخراساني ذات يوم في درس أستاذه في سامراء
ليتبرك بحديثه.. كان الأستاذ جالساً على منبر يستدل على
وجهة نظره في إحدى مسائل الدرس. فأشكل
الأخوند على ما اختاره الأستاذ وأوضح رأياً آخر يتبناه.

وأجابه الأستاذ مفنداً أدلة تلميذه. وأضاف أدلة أخرى على ما
ذهب إليه. وتكرر هذا الأمر بينهما مرتين أو ثلاثاً.
وكان سائر الطلاب ساكتين يتابعون ما يجري بدقة. وعندما
احتدم النقاش قبل الأخوند رأي أستاذه احتراماً له وسكت.

انتهى الدرس.. وفي اليوم التالي عندما ارتقى الميرزا المنبر وقبل
أن يبدأ الدرس توجه إلى الطلاب والفضلاء الحاضرين قائلاً:
المسألة التي دار البحث فيها أمس.. الحق مع جناب الأخوند.
ورأيه هو الصحيح.



الأخوند الخراساني

بلغ المستوى العلمي، وقدرة الإستنباط عند آية الله العظمى البروجردي (رضوان الله عليه) إلى حد أنه كان في شبابه يعترض على أستاذه الأخوند الخراساني ويشكل عليه.

كان الأخوند الخراساني من المدرسين الذين يقل نظيرهم في العالم، فقد كان في الأصول عالماً استثنائياً ومن أساتذة هذا العلم، كان في فن التدريس أستاذاً لا نظير له، وكان يتمتع بقدرة عجيبة في البيان والتحقيق والتقريب.

كان يشترك في درسه حوالي ألف ومئتي شخص، ولعل خمسمئة منهم كانوا مجتهدين.. يقال أن صوته كان قوياً بحيث أن صوته بدون مكبر كان يملأ فضاء المسجد.. وإذا أراد تلميذ أن يشكل كان عليه أن يقف ويقول ما يريد.

في مقابل أستاذ قدير من هذا النوع وقف آية الله البروجردي - وفي شبابه - وطرح إشكاله وقرر ما يريد بيانه، قال المرحوم الأخوند: أعد علي كلامك، وكرر البروجردي كلامه.. فرأى الأخوند أن كلامه سليم وإشكاله وارد، ولذلك قال:

الحمد لله، لم أمت حتى استفدت من تلميذي.

التواضع دليل الوصول إلى الكمال، لأن الراكب عندما يصل يترجل.

إعداد: الشيخ محمود النجار



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مذاهب الحوزة

من قصائد العلماء

ذاك أصل

من ديوان العلامة الراحل الشيخ عبدالعظيم الربيعي (رحمه الله)

إنّ داراً بها حديثُ الكساءِ

دارٌ مَجْدٍ سَمَتَ على الجوزاءِ

ما جرى بعدَ أحمدٍ لِذَويها

مِن جليلِ المصابِ والأرزاءِ

كبسوا بابئِها بِجَزَلٍ وِنارِ

وعَلَتِ ثَمَّ ضجّةُ الغوغاءِ

أيُّ ذنبٍ لفاطمٍ يومَ لاذتِ

خَلَفَ بابٍ.. عن عَفّةٍ وحياءِ؟!

فلماذا اتكى على البابِ عَمداً

عاصراً جِسمَها بكلِّ اعتداءِ؟!



أَسَقَطَتْ «مُحْسِنًا» جَنِينَ حَشَاهَا
دَارُ مَجْدٍ سَمَتْ عَلَى الْجُوزَاءِ

مَا جَرَى بَعْدَ أَحْمَدٍ لِذَوِيهَا
مِنْ جَلِيلِ الْمَصَابِ وَالْأَرْزَاءِ

كَبَسُوا بَابَهَا بِجَزْلِ وَنَارٍ
وَعَلَّتْ ثَمَّ ضَجَّةُ الْغُوغَاءِ

أَيُّ ذَنْبٍ لِفَاطِمٍ يَوْمَ لَازَتْ
حَلْفَ بَابٍ.. عَنْ عَقَّةٍ وَحِيَاءِ!؟

فَلَمَّا ذَا اتَّكَى عَلَى الْبَابِ عَمْدًا
عَاصِرًا جَسَمَهَا بِكُلِّ اعْتِدَاءِ!؟

فَبَضَّعَ الزَّهْرَاءُ كَمِ صَدْرٍ قُدَيْسٍ
رَضَّتِ الْخَيْكُ فِي ثَرَى الرَّمْضَاءِ!

خَرَجَتْ فَاطِمٌ لِقَبْرِ أَبِيهَا
تَشْتِكِي.. لَا كَزَيْنَبَ الْحُورَاءِ




هذه بين لمة من نساها
تلك بين جحفل الأعداء!

هذه أجهش الوري لبكاها
تلك قاست شماتة اللوماء

إن رزة الحسين رزة عظيم
ماله مشبه من الأرزاء!



تعريف بكتاب



الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص)

يقع الكتاب في خمسة وثلاثين مجلداً. وقد استغرق تأليفه عشرين سنة. يتوزع الكتاب على عشرة أقسام سلط خلالها المؤلف الأضواء على جزئيات حياة الرسول (ص) وبطريقة تحليلية معتمداً على ما يقارب من الـ 1700 مصدر وبهذا يندرج الكتاب ضمن الكتب التي صنفت في السيرة النبوية. حاز الكتاب على جائزة الكتاب الأول من الجمهورية الإسلامية الإيرانية عام 1992

المؤلف

المقالة الرئيسية: جعفر مرتضى العاملي



مجلس الشورى الإسلامي
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

مركز الحوزة

مؤلف الكتاب السيد جعفر مرتضى العاملي المؤرخ والباحث الإسلامي المعاصر من علماء لبنان ولد عام 1364 هـ ق إحدى قرى جبل عامل.

ينتهي نسبه إلى زيد بن علي وقد ظهر في أوساط تلك الأسرة عدد من كبار علماء جبل عامل.

وقد خاض السيد جعفر مرتضى العاملي خلالها في جزئيات حياة النبي (ص) وبرؤية تحليلية شيعية معتمداً على مجموعة كبيرة من مصادر الفريقين بلغت 1683 كتاباً ليعيد بذلك كتابة السيرة بطريقة تحليلية خاصة.

خصائص الكتاب

بالإضافة إلى الأبحاث التاريخية التي تتعلق بسيرة الرسول الأكرم (ص) وتسليط الأضواء عليها قد اشتمل كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم في الوقت نفسه على الكثير من الأبحاث الكلامية وتحليل ونقد للرواية التاريخية، وازعاً أمام القارئ مجموعة من الأصول والقواعد والمباني الحديثة، ومن مميزات الكتاب الأخرى، ما توفر عليه من ابتكارات عرضها المؤلف عند تحليله لكثير من الأحداث المصيرية.



منهج التأليف

تمثل منهج السيد العاملي بالتحليل والشمولية فهو بعد أن يرصد الواقعة التي يريد دراستها يحاول تجميع أكبر عدد من الروايات والكلمات المتعلقة بتلك الواقعة. ثم يقوم بالمقارنة بين تلك النقول وتعريضها لمبضع التشريح والتحليل من جميع الزوايا. وقد استوعب الكتاب جميع وقائع المرحلتين المكّية والمدنية معتمداً في ذلك أسلوب الترتيب الزمني مما وفر فرصة للمحقق لاستقراء جميع الوقائع والموضوعات حتى الجزئية منها. الميزة الأخرى التي تميز الكتاب أنه لم يعد مجرد سرد واستقراء للوقائع كما يفعل الآخرون بل ضم بالإضافة إلى الاستيعاب عنصر التحليل والمقارنة والنظر إلى الأمور نظرة نقدية فاحصة. ثم إن المؤلف وإن حاكم - أحياناً - الرواية التاريخية بمنهج التحليل الكلامي. إلا أن الكتاب غلب عليه طابع التحليل التاريخي والأسلوب التحقيقي النقدي.

أهمية الكتاب

نال الكتاب «جائزة كتاب العام» والتي تقيمها الجمهورية الإسلامية كل سنة، وعندما صدر المجلد الحادي عشر من الكتاب سنة 1380هـ ش (2001م) عقدت لجنة التنسيق البحثي في الحوزة والجامعة ملتقى لتكريم المؤلف وتسليط الأضواء على الكتاب فكانت ثمرة ذلك الملتقى صدور مجموعة من المقالات تحت عنوان «منهج الصحيح من سيرة النبي (ص)».



منذ ذكوة الحوزة



مجلس شورای اسلامی ایران
کتابخانه و مرکز اسناد مجلس شورای اسلامی

منذ ذكوة الحوزة